هدية

الإسراء

مجلة إسلامية شاملة

تصدر مرة كل شهرين عن دار الإفتاء الفلسطينية - القدس

العدد 141

ذو القعدة وذو الحجة 1439 هـ - آب وأيلول 2018م

﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الإسراء:1)

المشرف العام

الشيخ محمد أحمد حسين

رئيس التحرير

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله

تصميم ومونتاج

يوسف تيسير محمود

هيئة التحرير

د. إسماعيل أمين نواهضة

أ.د. حسن عبد الرحمن السلوادي

د.حمزة ذيب حمودة

د. سعيد سلمان القيق

د. شفيق موسى عياش

المراسلات: مجلة الإسراء

مديرية العلاقات العامة والإعلام، دار الإفتاء الفلسطينية

ص.ب: 20517 - القدس / ص.ب: 1862 رام الله - تلفاكس: 02-6262495 / 02-2348603

موقعنا على الإنترنت: www.darifta.org للمراسلة على البريد الإلكتروني: israa@darifta.org

ملحوظة: ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي صاحبه فحسب

القدس عاصمة فلسطين الأبدية

فهرس العدد

افتتاحية العدد

تأملات في عينة من مسائل الحج الاقتصادية — الشيخ محمد أحمد حسين — 4

كلمة العدد

الاهتمام بالرياضة وممارستها من منظور شرعي — الشيخ ابراهيم خليل عوض الله — 12

مناسبة العدد

إيذاء الخلق عامة وفي الحج خاصة — الشيخ شريف مفارجة — 24

الأثر النفسي لطاقة الحج الروحية — الشيخ كايد جلايطة — 28

الأضحية — أ. محمد ذياب أبو صالح — 34

دراسات متنوعة

مفهوم العرف والعادة وموقف الشريعة الإسلامية منهما — د. محمد الحاج محمد — 39

قراءة في كتاب (التفكير فريضة إسلامية) لعباس محمود العقاد — أ. يوسف عدوي — 46

هل للدين الإسلامي دور في صناعة النهضة؟ الفجوة والشروط، والإحداثات — أ. إياد شماسنة — 55

زاوية الفتاوى

أنت تسأل والمفتي يجيب	الشيخ محمد حسين / المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية	63

مواعظ وعبر

فكيف بالعذاب الأكبر؟!	أ. كمال بواطنه	70

شخصية العدد

العلامة المحقق سادن السنة، الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، في رحاب الله	د. حمزة ذيب	74

من وحي ثقافة مكافحة الفساد

الفساد في القانون الفلسطيني	هيئة مكافحة الفساد	81

شعر

قصيدة ـ شدو فلسطيني	أ. زهدي حنتولي	86

نشاطات ... ومسابقة

باقة من نشاطات مكتب المفتي العام ودوائر الإفتاء الفلسطينية في محافظات الوطن	أ. مصطفى أعرج	88
مسابقة العدد 141	أسرة التحرير	110
إجابة مسابقة العدد 139	أسرة التحرير	111

افتتاحية العدد

تأملات في عينة من مسائل الحج الاقتصادية

الشيخ محمد أحمد حسين/ المشرف العام

الحج ركن من أركان الإسلام الخمسة، وهو فريضة من أبرز فرائضه، فرضها الله على المسلم البالغ العاقل المستطيع مرة واحدة في العمر، وإلى الجانب التعبدي الخاص بأداء مناسك الحج وشعائره وتفاصيله الواجبة والمندوبة، فللحج منافع أخرى تتحصل من أعماله، وفي هذا المقام نود الوقوف عند عينة من مسائل الحج الاقتصادية، التي تستقى بعضها من شرط الوجوب الخاص بالقدرة على الكلفة المادية المطلوبة لأداء هذه الفريضة، والهدي الذي يتقرب به الحجاج إلى الله في بيته الحرام في إطار أدائهم لمناسك الحج، من حيث وصفه، وحكمه، وتوزيعه، وطريقة شرائه، والاستفادة منه داخل منطقة الحرم المكي وخارجها، عسى أن تسلط هذه التأملات الضوء على بعض قضايا الحج البارزة من هذا الجانب، ومسائله الجديرة بالنظر والوعي والإدراك.

شرط الاستطاعة المادية لوجوب أداء الحج:

لما فرض الله الحج على المسلمين، اشترط لذلك قدرتهم عليه، وتمكنهم من أدائه، فقال تعالى: {...وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ}(آل عمران:97)، وعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: (خَطَبَنَا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: أَيُّهَا الناس؛ قد فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فقال رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حتى قَالَهَا

ثَلاثًا، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لو قلت نعم لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قال: ذَرُونِي ما تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ من كان قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ على أَنْبِيَائِهِمْ، فإذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا منه ما اسْتَطَعْتُمْ، وإذا نَهَيْتُكُمْ عن شَيْءٍ فَدَعُوهُ)(*)

وللعلماء في تفسير المراد بشرط الاستطاعة لوجوب الحج أقوال وتفاصيل، يمكن مراجعتها في مراجع الفقه ومصادره، والمهم هنا بيان أن الاستطاعة شرط لوجوب أداء الحج، فمن عجز لأي سبب عن أدائه، وكان عجزه حقيقياً، فشرط الاستطاعة لم يتحقق لديه، ولا يعني هذا بحال التعذر بالعجز مع وجود القدرة، فلا يفعل ذلك ولا ينحى مثل هذا المنحى إلا المنافقون ومن شاكلهم، كالذين قالوا بيوتنا عورة، ولا ننفر في الحر، وغير ذلك من الأعذار الواهية التي كشف الله تعالى زيفها وكذبها، ومع ذلك لا بدَّ من التنويه إلى أن القدرة المادية اليوم قد لا يتمكن منها كثير من الناس، لأن المسألة لم تعد لتقدير الشخص وتقتيره وتدبيره، وإنما هناك رسوم تدفع قبل السفر لتغطية جانب النقل والسكن والرسوم، والتي تصل في مجموعها إلى حد يعجز عن توفيره بعض الناس، أو يجدون صعوبة بالغة، وحرجاً شديداً في سبيل ذلك، وبخاصة في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة التي يعيشونها، فالعامل الاقتصادي يطفو على سطح إجراءات تيسر الحج بجدارة وجلاء، فمن عجز عن توفير بدل نفقات الحج، يصبح غير مكلف به، وهنا تثار عادة مسائل فقهية، منها، ما نوع النفقة المطلوبة لأداء الحج؟ وما علاقة لزوم الحج بنفقة العيال اللازم تغطيتها عنهم خلال غياب معيلهم عنهم لأداء الحج؟ وهل يجوز الحج بالدين؟ وهل يجوز الحج لمن لديه مال يحج به، ولكن ذمته مشغولة بدين للآخرين؟ وهل يجوز الحج بنفقة مالية ممنوحة من الآخرين؟ وهل يجوز الحج بمال مصدره حرام؟ وهل يجب الحج على الفقير بذاته، القادر بغيره؟ وهل يجب الحج على من لديه مال لا يكفي للحج

* صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر.

والتزامات معيشية أخرى؟ وما حكم أخذ الذي يحج عن غيره بدل نفقة الحج ممن يحج عنه أو من ذويه؟ وغير ذلك من المسائل الاقتصادية المرتبطة بالحج، التي قد يكون من المفيد في هذا المقام، عرض إجابات فقهية مجملة عن بعضها، وذلك على النحو الآتي:

يلزم لأداء الحج وبخاصة في العقود المتأخرة نفقات مالية، تشمل أجور النقل والسكن والرسوم ونفقات الطعام والشراب والعلاج، إضافة إلى ما اعتاد كثير من الناس عليه من جلب الهدايا ونقلها من ديار الحج إلى ديارهم لتقديمها إلى أحبابهم وأقاربهم، مما يعني لزوم توافر مبالغ مالية طائلة لدى من يريد الحج، يتساوى الحجاج غالباً في تحمل حدها الأدنى، ويتفاوتون فيما بينهم فيما بعده.

وكثير من الحجاج -بل أغلبهم- يتحملون نفقات الحج من مالهم، أو أموال ذويهم المقربين؛ من الآباء والأبناء والأزواج، ولا يتساءلون عن مشروعية حجهم بالأموال التي تردهم من هذا السبيل، لكن بعضهم يسألون عن حكم الحج بنفقة مالية ممنوحة من غير المقربين إليهم، وإجابتهم تتلخص في أن المهم في الحج أن يؤدى على الوجه المطلوب شرعاً، من خلال أداء أركانه وواجباته، وليس من شروط ذلك الإنفاق عليه من مال الحاج نفسه، فقد يُمنح الحاج مكافأة مالية لأداء الحج، أو تتاح له فرصة أداء الحج من خلال بعثات معينة، وكل هذا لا يُنقِص من قدر الحج أو ثوابه إن شاء الله، شريطة الحرص على أن تكون تلك النفقة غير متلبسة بأي إثم أو حرام، ومن الطبيعي أن تتفاوت مقادير نفقة الحج من أناس إلى آخرين، لخضوع ذلك لاعتبارات عديدة، فبعض الناس يتحمل أعباء مادية باهظة ليتمكن من أداء الحج بسبب نفقات السفر والإقامة خلال فترة أداء الحج، وبعضهم يحج بالمجان، بل قد يمنح شيئاً من العطايا المالية، من جهات خيرية أو رسمية أو غيرهما، مقابل خدمات يقدمها خلال موسم الحج، أو دون مقابل، ولا يؤثر ذلك كله في مسألة قبول الحج منه، إن شاء الله

تعالى، ما دام قد أدى الحج المبرور، على الوجه المشروع، بغض النظر عن قيمة النفقة والجهة التي غطتها أو وفرتها، وعلى هذا يجوز حج الفقير مادياً بذاته، القادر مادياً بغيره، إذ المهم أولاً وأخيراً أن يحرص الحاج ويسعى ليكون حجه مبروراً، للفوز بجزائه العظيم، حسب ما جاء في الرواية الصحيحة، عن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قال: (الْعُمْرَةُ إِلى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ ليس له جَزَاءٌ إلا الْجَنَّةُ)(*)

علاقة لزوم الحج بنفقة العيال:

معلوم فقهياً أن المرء يكون مستطيعاً للحج من الناحية المالية، إذا ملك نفقته خلال سفره لأداء الحج وعودته، ونفقة عياله خلال غيابه عنهم؛ لأنها من مقتضيات مسؤوليته عنهم، ومن واجبات رعايته لهم، والله سائل كل راع عما استرعاه، فلا يكون المرء مستطيعاً للحج مكلفاً به إذا افتقر إلى هذه النفقات، وبالتالي يكون معذوراً في تأجيل أداء الحج إلى ميسرة.

نفقة الذي يحج عن غيره:

من الأمور المالية التي تبحث في فقه الحج عن الآخرين، مسألة تغطية نفقات من يكلف بالقيام بالحج، فهو يحج عن غيره، وبالتالي يجوز أن يقوم بذلك متبرعاً، وله ولهم بإذن الله المثوبة، ولكن من حقه إن لم يرد التبرع الحصول على بدل النفقات اللازمة للحج، فيباح إعطاؤه مكافأة مالية عوضاً عن جهوده، لأنه مكلف عن غيره ومنهم، فمن حقه عليهم أن يكرموه، وتعففه عن أخذ الأجر وبدل عطله عن عمله وتفرغه لأداء الحج أولى، والله تعالى أعلم، لأنه في المحصلة يؤدي عبادة، له أجر الإخلاص فيها وإحسان أدائها، لتكون في عداد الحج المبرور الذي ليس له جزاء إلا الجنة.

---

* صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها.

حج المدين:

يسأل بعض الناس عن حكم الحج بمال مقترض لهذه الغاية، وعن حج من لديه مال يحج به، ولكن ذمته مشغولة بدين للآخرين:

والجواب أن الحج في هاتين الحالتين جائز ما دام الدائن يأذن له بذلك، والمدين لا ينوي المماطلة في السداد، فأن يحظى المرء بفرصة أداء الحج مع التنافس الشديد بين الناس عليها، يجعل المرء أحياناً يسعى إلى تدبير شؤونه المالية، ولو من خلال الاستدانة، حتى لا تضيع الفرصة عليه، لأنها إن ضاعت الله أعلم متى يمكن أن تتاح له مرة أخرى، لكن المدين سواء للحج أو غيره ينبغي له أن ينوي السداد، فعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (من أَخَذَ أَمْوَالَ الناس يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى الله عنه، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ الله)[1]، فمثلما الحج عبادة، فإن الحرص على سداد حقوق الناس، وتجنب سلب أموالهم، حق لهم وواجب، والله تعالى ينهى عن أكل أموال الناس بالإثم، فيقول عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً}(النساء:29)، والرسول، صلى الله عليه وسلم، نهى المدين القادر عن المماطلة والتسويف في السداد، فقال: (مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فإذا أُتْبِعَ أحدكم على مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ)[2]

الحج بمال خبيث أو مصدره حرام:

الحج عبادة، يفترض فيمن يؤديها أن يحرص على أن تخلو من أي شائبة تُنقص من أجرها، والله طيب لا يقبل إلا طيباً، فعن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم: (أَيُّهَا الناس؛ إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إلا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ،

1. صحيح البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها.
2. صحيح البخاري، كتاب الحوالات، باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة؟

فقال: {يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا من الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إني بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}،وقال: {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا من طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ}، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّمَاءِ، يا رَبِّ، يا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ)(*)، من هنا لا يجوز الحج بمال مغتصب، أو مسروق، أو وصل إلى صاحبه عن طريق الغش، والاحتيال، وظلم الآخرين، في الميراث أو غيره، أو بمال ميسر وقمار، أو مال ربا، أو مال تجارة آثمة، وبيع غير مبرور، وغير ذلك من صور الكسب الآثم، ولا يتطلع من حج بهذا المال أن يرجع من حجه بلا ذنوب كيوم ولدته أمه.

الأكل من هدي الحج و إطعام القانع والمعتر:

من المسائل الاقتصادية البارزة ذات الصلة بالحج، الهدي الذي يتقرب به الحجاج إلى الله في بيته الحرام في إطار أدائهم لمناسك الحج، من حيث وصفه، وحكمه، وتوزيعه، وطريقة شرائه، والاستفادة منه داخل منطقة الحرم المكي وخارجها، فالهدي الذي يذبحه الحاج، أو ينحره يتقرب به إلى الله لنيل المثوبة، وفي حقيقة الأمر وواقعه أن لحومه ودماءه ليس لله حاجة بها، مصداقاً لقوله تعالى: {لَن يَنَالَ اللهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ}(الحج:37)

فالهدي الذي يذبح في الحج يتقرب به الحاج إلى الله تعالى، ويأكل منه، وينتفع منه البؤساء، الذين يوسع عليهم باللحوم يوم العيد، والذين حث الله جل في علاه على إطعامهم من لحوم الهدي، ووصفهم بالقانعين والمعترين.

ومعلوم أن للحج نسكاً ثلاثة، هي: الإفراد والقران والتمتع، ولكل منها صفة، فالمفرد ينوي الحج فقط، والقارن ينوي أداء الحج والعمرة بإحرام واحد، والمتمتع ينوي أداء الحج والعمرة

* صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

معاً، غير أنه يتحلل من إحرامه بعد أداء العمرة، ثم يحرم للحج مرة أخرى، والهدي يجب على المتمتع والقارن ويسن للمفرد، ودليل وجوبه على المتمتع والقارن، قوله تعالى: {وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}(الحج: 36)، ويقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْتُلُواْ الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَاء مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَو عَدْلُ ذَلِكَ صِيَاماً لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ} (المائدة:95)

ويقسم الهدي إلى ثلاثة أقسام، هي: هدي الواجب، وهدي المحصر، وهدي التطوع، ويمكن إجمال توضيح المقصود بذلك فيما يأتي:

الهدي الواجب: يلزم من يحج قارناً أو متمتعاً أن يقدم هدياً من الأنعام لله تعالى في منطقة الحرم المكي، فالله تعالى يقول:{... فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُواْ اللهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}(البقرة:196)

ومن الهدي الواجب ما يسمى الفدية، التي تلزم بسبب خلل وقع به الحاج، خلال إحرامه أو أدائه النسك، مما يمكن جبره، كمن ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام، فالله تعالى يقول: {... وَلاَ تَحْلِقُواْ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ...}(البقرة:196)

الهدي الذي يلزم به المحصر: المحصر هو الذي يحرم بالحج أو العمرة، ثم يحول دون أدائه

للنسك حائل، فيتحلل المحرم دون أن يؤدي الحج أو العمرة، وفي هذه الحالة يجب على المحصر أن يقدم هدياً يذبح في البيت الحرام، لقوله عز وجل: {وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ...}(البقرة:196)، وعن ابن عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما، قال: (قد أُحْصِرَ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ، حتى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلا)(*)

هدي التطوع: هي الذبيحة التي يتقرب بها المرء إلى الله تعالى على وجه التبرع والإحسان دون إلزام.

وفي المحصلة فإن الهدي يشكل رافداً مهماً لمعيشة الفقراء، بالأخص في موسم الحج.

خاتمة:

يظهر مما سبق بيانه، مدى التركيز على البعد الاقتصادي غير المقصود لذاته في الحج، فالواجبات والنواهي في الإسلام في الشعائر والمناسك وغيرها تتضافر في تحقيق غايات الدين العظمى، بصورة تبدو أنها تكتمل بشكل عفوي، هذا من منظار الخلق، أما بالنسبة إلى الخالق سبحانه، فالأمر لا يكون صدفة ولا تأبط شراً، وإنما هي الحكمة الإلهية، التي تتجلى في التشريع كله، وما عرفه البشر منها يبقى جزءاً من جلها، فهذا الدين المحتوي في مصدره الأول القرآن الكريم، لا تبلى عجائبه، وكلما أمعن المتدبر فيه النظر يجد الجديد والمفيد، سائلين الله العلي القدير أن يلهمنا الرشد والرشاد في أمرنا كله، وبخاصة في حجنا، وعبادتنا، عسى أن نكون ممن ينعم الله عليهم بمغفرته وعفوه، وحبه ورضاه، وممن يشكر سعيهم، ويغفر ذنبهم، ويدخلهم الجنة بسلام، مع خير الأنام ومسك الختام، النبي العدنان، صلى الله عليه وسلم، وعلى آله الطاهرين، وأزواجه أجمعين، وأصحابه الغر الميامين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

---

* صحيح البخاري، كتاب المحصر، باب إذا أحصر المعتمر.

كلمة العدد

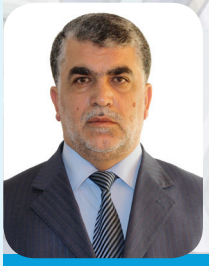

الاهتمام بالرياضة وممارستها من منظور شرعي

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله/ رئيس التحرير

تحتل الرياضة بمختلف أشكالها مكانة فائقة في سلم اهتمامات الناس، والتغطيات الإعلامية المعاصرة، ومسألة الرياضة وممارستها ومسابقاتها تخضع للنقاش الشرعي، ووجهات النظر المختلفة حولها في أوساط الناس، وبخاصة في المجتمعات العربية والإسلامية، فهي من ناحية أضحت أمراً واقعاً يخوض غماره كثير من الناس سواء بالممارسة أم بالمتابعة والاهتمام، ويروج له الإعلام ببرامج واسعة ومنوعة، مما يستدعي طرق هذا الموضوع، والوقوف عند بعض محطاته، وبخاصة الشرعية منها، ولو على مستوى التذكير بما تيسر من هذا الجانب، عسى أن يكون في ذلك فائدة ونفع، والذكرى تنفع المؤمنين، وتنير عقول الباحثين عن الحقيقة.

مناقشة تأصيل مشروعية ممارسة أصل الرياضة ومسابقاتها:

تتضارب آراء الناس حول مشروعية الاهتمام بالرياضة وممارستها، وهل هي من قضايا الحياة المهمة، أم الجانبية والعارضة والكمالية؟

لمناقشة هذا التساؤل والتفاعل مع أبعاده، لاستخلاص النتائج، نشير إلى أن ممارسة اللعب ورد ذكرها في القرآن الكريم بصيغ متنوعة، فعلى لسان إخوة يوسف، عليه السلام، ذكر اللعب بصريح اللفظ، فقال عز وجل: {قَالُواْ يَا أَبَانَا مَا لَكَ لاَ تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ*

أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَداً يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (يوسف:11 - 12)

فإخوة يوسف، عليه السلام، طلبوا من أبيهم أن يأذن لهم باصطحاب أخيهم يوسف ليلعب معهم، ومعظم التفاسير تبين أن معنى اللعب هنا الاستباق والتناضل ونظائرهما، ويرى الثعالبي أن لعبهم هذا داخل في اللعب المباح والمندوب، كممارسة سباق الخيل والرمي، وعللوا طلبه والخروج به بما يمكن أن يستهوي يوسف لصباه من الرتوع، واللعب، والنشاط[1].

وبعض المفسرين ذكر اللهو من معاني اللعب، ففي معنى نرتع ونلعب، قال قتادة: ننشط ونسعى ونلهو[2].

وقيل: المراد باللعب هنا المباح من الانبساط، لا اللعب المحظور الذي هو ضد الحق، ولذلك لم ينكر يعقوب قولهم ونلعب[3].

ومما يدل على أن مرادهم من اللعب تعلق بمباريات بصفة معينة ومخصوصة، أنهم لما عادوا لأبيهم عبروا عن لعبهم بالتسابق، فقال تعالى:{قَالُواْ يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ}(يوسف:17)؛ أي إننا متسابقون في العدو والرمي[4].

وقيل: ذهبنا نستبق إما على الأقدام أو بالرمي والنضال[5]. وقيل: {نستبق} يعني نتصيد،

---

1. تفسير الثعالبي، 2/ 227.
2. تفسير السمرقندي، 2/ 182.
3. تفسير القرطبي، 9/ 139
4. تفسير أبي السعود، 4/ 259.
5. تفسير السعدي، 1/ 395.

ويقال: ننتضل؛ أي يسابق بعضنا بعضاً في الرمي[1].

والرسول، صلى الله عليه وسلم، رغم انشغاله بالأمور العظيمة، ومقامه الرفيع، وتعبده الفائق، مارس بعض أنواع الرياضة، فعن عَائِشَةَ، رضي الله عنها: (**أنها كانت مع النبي، صلى الله عليه وسلم، في سَفَرٍ، قالت: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ على رِجْلَيَّ، فلما حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي، فقال هذه بِتِلْكَ السَّبْقَةِ**).[2]

ولم تقف ممارسة الرياضة في عهد النبوة عند الرمي والجري، بل كانت تجرى مباريات للحيوانات، فعن أَنَسٍ، قال: (**كانت نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، تُسَمَّى العَضْبَاءَ، وَكَانَتْ لا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ على قَعُودٍ له فَسَبَقَهَا، فَاشْتَدَّ ذلك على الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: سُبِقَتْ العَضْبَاءُ، فقال رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم: إِنَّ حَقًّا على اللَّهِ أَنْ لا يَرْفَعَ شيئاً من الدُّنْيَا إلا وَضَعَهُ**)[3] ويشبه هذا التسابق في عصرنا الحاضر سباق الدراجات الهوائية والسيارات وغير ذلك مما شابه.

وكانت الرياضة تمارس أحياناً في المسجد، وشاهد عليه الصلاة والسلام بعض مبارياتها، فعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: (**بَيْنَا الحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النبي، صلى الله عليه وسلم، بِحِرَابِهِمْ، دخل عُمَرُ، فَأَهْوَى إلى الحَصَى فَحَصَبَهُمْ بها، فقال: دَعْهُمْ يا عُمَرُ**)[4].

وعن عَائِشَةَ، رضي الله عنها، قالت: (**رأيت النبي، صلى الله عليه وسلم، يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وأنا أَنْظُرُ إلى الحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ في الْمَسْجِدِ، حتى أَكُونَ أنا التي أَسْأَمُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ،**

1. تفسير السمرقندي، 2/ 184.
2. سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في السبق على الرجل، وصححه الألباني.
3. صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع.
4. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب اللهو بالحراب ونحوها.

الحَرِيصَةِ على اللَّهْوِ)[1]

فالحرص على الستر والحشمة لم يمنع حتى المرأة من مشاهدة المباريات الرياضية المشروعة، ومما يسترعي الانتباه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، ترك عائشة، رضي الله عنها، حتى قررت هي الكف عن المشاهدة.

الرياضة قوة بدنية وذهنية:

الرياضة إعداد للأبدان، ورشاقتها، وقوتها، فهي تتماشى مع الأمر بإعداد القوة، الوارد في قول الله تعالى: {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ}(الأنفال: 60)، وقد فسر الرسول، صلى الله عليه وسلم، المراد بالقوة هنا بالرمي، فعن عُقْبَة بن عَامِرٍ يقول: (سمعت رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، وهو على الْمِنْبَرِ يقول: {وَأَعِدُّوا لهم ما اسْتَطَعْتُمْ من قُوَّةٍ} أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ)[2].

ومما يدل على الحث على ممارسة رياضة الرمي، إضافة إلى الآية الكريمة، والحديث الشريف السابقين، ما رواه عُقْبَةَ بن عَامِرٍ أيضاً، حيث قال: (سمعت رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، يقول: سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ الله، فلا يَعْجِزُ أحدكم أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ)[3].

فمن أبرز أهداف الرياضة بناء الأجساد، والمحافظة على قوتها، وهي بهذا تلتقي مع تقدير الشرع لمنزلة القوة، وأهميتها للإنسان المؤمن، فعن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول اللهِ، صلى الله

1. صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة.
2. صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه.
3. التخريج نفسه.

عليه وسلم: (المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إلى اللَّهِ من المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، ولا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فلا تَقُلْ: لو أَنِّي فَعَلْتُ، كان كَذَا وكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدر اللَّهِ وما شَاءَ فَعَلَ، فإن لو تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)[1]

اللهو بالرياضة عن الانشغال بالقضايا الجدية:

بعض الناس ينفر من الرياضة ومتابعتها، بحجة أنها لهو يشغل عن الأمور المهمة، والقضايا المصيرية، ومن أبسط الردود على ذلك، أن الرسول، صلى الله عليه وسلم، مارس الرياضة وشجعها، وهو المقدم على غيره من المسلمين في الاهتمام بالأمور الجدية، ولا يقتصر الحث على ممارسة الرياضة البدنية على ما يلزم الجهاد والعسكرية، كما يحلو لكثير من العلماء القول بهذا الحصر، فقد وردت آثار تدل على أن اللهو بالرياضة المشروعة مشروع، كحديث عائشة، رضي الله عنها، سالف الذكر الذي قالت فيه: (... فَاقْدُرُوا قَدْرَ الجَارِيَةِ الحَدِيثَةِ السِّنِّ، الحَرِيصَةِ على اللَّهْوِ)[2]

وحديث جَابِرِ بن عبد اللهِ، رضي الله عنهما، الذي فضل فيه النبي، صلى الله عليه وسلم، زواج البكر لتلاعب زوجها ويلاعبها، وهذا لا يخص العسكرية، بحال من الأحوال، فعن جابر ابن عبد الله، رضي الله عنه، قال: (هَلَكَ أبي، وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ، أو تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا، فقال لي رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، تَزَوَّجْتَ يا جَابِرُ؟ فقلت: نعم، فقال: بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟ قلت: بَلْ ثَيِّبًا، قال: فَهَلا جَارِيَةً تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ...)[3]

---

1. صحيح مسلم، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله.
2. صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوه من غير ريبة.
3. صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب عون المرأة زوجها في ولده.

والمتدبر بواقع المسلمين، لا يجد جلهم منشغل بالعسكرية، وحتى المنشغلين بها يكون لديهم من الأوقات والظروف التي يُروحّون فيها عن قلوبهم باللهو المباح، كممارسة بعض الألعاب الرياضية التي يفضلونها.

ممارسة الرياضة المنضبطة بالشرع في إطار منظومة الوسطية والاعتدال وشمولية الحياة:

ينبغي لأي شخص أن يدرك المراد من التوضيح السابق الخاص باللهو بالرياضة عن الانشغال بالقضايا الجدية، فلا تضارب بينه وبين ضرورة لزوم الانضباط بأحكام الشرع بالخصوص، إذ من المحال أن يقبل مسلم معتبر الرأي أن تنفلت الرياضة وممارستها من عقال الشرع وضوابطه وأحكامه، فالرياضة التي تستحق التشجيع والممارسة، هي المفيدة للأبدان، فتمنحها القوة والرشاقة، ومرونة الحركة، والملتزمة بأحكام الشرع في لبها وشكلها ومسابقاتها، فكشف العورات حرام في الرياضة وغيرها، وكذلك سوء الأدب، والإضرار بالآخرين، ولعب القمار، وتجاوز الأدب في الرضا، والغضب باللفظ والممارسة، وترك واجب من صلاة وغيرها بسبب الرياضة كل ذلك من المحظورات الشرعية التي يجب تجنبها، لتكون رياضتنا عبادة نمارسها، نؤجر عليها ونثاب.

فيحرم الانشغال بممارسة الرياضة، أو متابعتها عن أداء الواجبات، وينبغي أن لا يشغل المسلم عن أداء واجباته شيء، سواء أكان هذا الشيء رياضة أم غيرها من النشاطات والأمور، فالحياة في جملتها لهو ولعب، كما جاء في قوله تعالى:{وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ}(العنكبوت: 64)، لكن أداء الواجب يجب أن لا يشغل المسلم عنه شيء، وفي هذا السياق جاء التوجيه الإلهي للمؤمنين، في قوله عز وجل: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ

لَهْواً انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً قُلْ مَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} (الجمعة: 11)، وأثنى سبحانه على عباده المخلصين، الذين لا يلهون بأي أمر، مهما عظم شأنه، أو كان لعباً عن واجباتهم، فقال تعالى: {رِجَالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالأَبْصَارُ}(النور: 37)

والإسلام لا يريد من المسلم التفرغ لعبادة مخصوصة، بل يريده أن يعبد الله في نسكه وصلاته ونشاطاته كافة، ومنها الرياضة، فعن عبد اللهِ بن عَمْرِو بن الْعَاصِ قال: قال رسول اللهِ، صلى الله عليه وسلم: (يا عَبْدَ اللَّهِ؛ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ، قلت: بَلَى يا رَسُولَ اللَّهِ؛ قال: فلا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فإن لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا)(*)

نتائج المسابقات الرياضية دول:

ينتاب بعض الناس أحياناً إحباط من نتائج بعض المباريات الرياضية، أو طريقة أدائها ومستواها، حتى إن بعضهم يفقد الثقة بنفسه ومن حوله، بسبب الفشل في مباريات الدوري وغيرها، وما كان ينبغي للإحباط أن يجد سبيلاً لقلوب المسلمين بسبب الرياضة أو غيرها، فالأيام دول، يوم لك ويوم عليك، والذي يفوز اليوم قد يخسر غداً أو العكس، ويحصل هذا مع الدول العربية والإسلامية وغيرها، حتى مع الأفراد والفرق الجماعية، وحصل هذا أيضاً في سباق الرسول، صلى الله عليه وسلم، وزوجه عائشة، رضي الله عنها، فعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: (سَابَقَنِي النَّبِيُّ، صلى الله عليه وسلم، فَسَبَقْتُهُ، فَلَبِثْنَا حَتَّى إِذَا أَرْهَقَنِي اللَّحْمُ، سَابَقَنِي فَسَبَقَنِي، فَقَالَ

* صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لزوجك عليك حق.

النَّبِيُّ، صلى الله عليه وسلم، هَذِهِ بِتِلْكَ)(*)

وبسبب خيبة الأمل من بعض نتائج المباريات الرياضية، يصل ببعض الناس الغضب ليخرج عن طوره المقبول في السلوك اللفظي والعملي، فتجده يصرخ، ويشتم بما هبَّ ودبَّ من المسبات، لأن لاعباً أخطأ في توجيه الكرة، أو لأن فريقاً خسر مباراة، أو لأن فريقاً أحرز هدفاً، إذ إن بعض الناس يصرخون ويسلكون ما لا يليق من السلوك عند الفرح والبهجة أحياناً، ولا يقتصر تصرفهم المشين على انفعالاتهم التي تحدث عند الخسارة أو الفشل.

وبعضهم كما لوحظ مؤخراً، يعبر عن حال إحباط ويأس يستشري للأسف بسبب خيبة أمل رياضية، فتراه يلحقها بخيبة الأمل الاقتصادية، والعسكرية، والسياسية، وبعضهم يصاب بحالة إحباط بسبب النتائج الرياضية، فيتعزز ما لديه من إحباطات أخرى، وللأسف المرير، والإسلام يرفض الاستسلام للهزائم والجراح، ففي مجالات أهم من الرياضة، بلسم الله جراح المسلمين بعد الذي أصابهم في أحد، فقال عز وجل: {إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاء وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ}

(آل عمران: 140)

الرهان والقمار:

تروج بعض الجهات في كثير من بقاع الأرض ممارسة الميسر من خلال استغلال اهتمام الناس بالرياضة ونتائج مسابقتها، وتطلعهم إلى الغنى السريع، فيحرم الرهان والقمار الممارس من قبل بعض الناس ممن يجعلون المسابقات الرياضية وسيطاً لميسرهم تحت مسميات منمقة مختلفة، فالله تعالى ذم الميسر في أكثر من آية قرآنية، فقال تعالى:{يَسْأَلُونَكَ عَنِ

* صحيح ابن حبان 10 /545، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح.

الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا...}(البقرة: 219)، ويقول عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاء فِي الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ}(المائدة:90 - 91)

الانضباط والصرامة في زمن المباريات الرياضية وأماكنها ومجرياتها:

تحكم المباريات الرياضية أنظمة وقوانين، والممارس لأي نوع من أنواع الرياضة يجد نفسه مضطراً لتعلم تلك الأنظمة والانضباط بها، سواء من حيث الضبط الزماني أم المكاني أم الإجرائي، وتلك أمور يجدر الاستفادة منها في تعزيز مبدأ الانضباطية الذي عني به الإسلام أيما عناية، فالعبادات لها أوقات محددة، وكيفيات معينة، وبعضها يرتبط بأمكنة معينة، حتى إن القرآن الكريم نبه إلى ضرورة الالتزام بالضابط الزماني للصلاة، وغيرها من العبادات، فقال جل شأنه: {فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَاذْكُرُواْ اللّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى المُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَّوْقُوتاً}(النساء: 103)

وركن الصيام محدد أداؤه بشهر رمضان الذي يبدأ برؤية هلاله، وينتهي برؤية هلال الشهر الذي يليه، فعن ابن عُمَرَ، رضي الله عنهما: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، ذَكَرَ رَمَضَانَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ، فقال: الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ، فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا له ثَلَاثِينَ)(*)

والإسلام حث على الانضباط حتى في صفوف الصلاة، فعن أبي مَسْعُودٍ، قال: قَالَ: كَانَ

* صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال.

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: (**اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: (فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا)[1] وعن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: (**أنه كان إذا مَرَّ بين الصَّفَّيْنِ قال: اسْتَوُوا حتى إذا لم يَرَ فيهن خَلَلاً، تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ**)[2]

مما يدل بوضوح على عناية الإسلام بالاستقامة في الشكل والمضمون، فهو رائد بهذا، ولكن أكثر الناس لا يفقهون، وبخاصة أولئك الذين يكيلون المدح للانضباط في ممارسات الناس، ونشاطاتهم الدنيوية تبعاً للأنظمة التي تحكم ذلك، ويتغافلون عن التدبر في أمور دينهم السبّاق للانضباط، والحث عليه، وإعداد المسلمين وتربيتهم.

التعاون بين عناصر الفريق الرياضي الواحد:

لا يحقق فريق رياضي نتائج مثمرة، إذا لم تسد روح التعاون بين عناصره، بعيداً عن الأنانية والاستحواذ، وهكذا الأمة برمتها، والله تعالى يوجه المسلمين إلى العناية بهذا الجانب المهم في نشاطاتهم وحياتهم كلها، فيقول عز وجل: {... **وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**}(المائدة: 2)، ويأمر سبحانه وتعالى المسلمين على النفير متعاونين، فيقول عز وجل: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُواْ جَمِيعاً**} (النساء: 71)

الروح الرياضية:

التحلي بحسن الخلق في الملاعب درج الناس على وصفه بالروح الرياضية، التي تلتقي في

1. صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها.
2. صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان.

غالبها وتتقاطع مع منظومة القيم الإسلامية، فالقوي ليس بالصرعة، وإنما الذي يملك نفسه عند الغضب، والاعتراف بالجميل، وشكر صاحبه قيمة أخلاقية، يمارسها البعض في ملاعب الكرة، والتحية المتبادلة بين الفريقين عند بداية اللعب تلتقي مع حث الإسلام على إفشاء السلام، وطرح التحية، والرد عليها بأحسن منها، حسب ما جاء في قوله عز وجل: {وَإِذَا حُيِّيْتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً}(النساء: 86)

ومن اللفتات التي تسترعي الانتباه أن سلوك اللاعبين يفصل أحياناً في النتائج ويحسمها، فلما تعادل فريق مع آخر في عدد النقاط التي حصل عليها الفريقان من المجموعة نفسها في تصفيات التأهل للمرحلة الثانية من المسابقة العالمية للعبة كرة القدم التي جرت مؤخراً في روسيا، حسم الأمر عدد البطاقات الصفراء التي حصل عليها الفريقان، فمن كانت لديه بطاقات أكثر خسر التأهل، حيث إن البطاقة الصفراء عبارة عن إنذار بمستوى معين يوجهه حكم المباراة للاعب حين يتصرف بطريقة غير لائقة في اللعب أو الملعب.

اللاعب المسلم يمارس الدعوة بسلوكه الطيب والقويم:

يؤثر السلوك وبخاصة المشاهد منه من قبل الجماهير، في الانطباع السلبي أو الإيجابي تجاه صاحب السلوك، فالناس عند السوية يحبون صاحب الخلق الذي يتصرف بلباقة عالية، ولوحظ أن سلوك بعض اللاعبين المشهورين في الملاعب استجلب اهتمام الناس وتفاعلهم مع أخلاق الإسلام أكثر بكثير من الدعوة اللسانية التي توجه خصيصاً للدعوة، وبخاصة إذا لم تكن مصحوبة بأساليب ووسائل مشوقة وفاعلة.

فاللاعب الذي يؤدي الصلاة في الملعب على مرأى الناس حرصاً على أن لا تفوته، وليس

رياء، وكذلك الذي يسجد شكراً لله، يثير في المشاهدين الانتباه لهذا السلوك، وبخاصة حين يكون قد مارس أمامهم حسن الخلق مع إتقان مهارات اللعب، مما قد يحفز بعض المشاهدين لممارسة السلوك نفسه في مواقف أخرى.

فهذه محطات تيسر الوقوف عندها بعجالة، بهدف لفت الأنظار إلى موقف الإسلام من ممارسة الرياضة ومتابعتها، والاهتمام بها، وتشجيعها ومشاهدتها، في محاولة لتسليط الضوء على هذه القضية فيما يتسع له المجال والمقام، عسى أن يحقق ذلك الهدف العام المتمثل في إزالة اللبس عن موقف الشرع من الرياضة المنضبطة ممارستها ومشاهدتها ومتابعتها بأحكام الشرع الحنيف وقيمه، إضافة إلى استخلاص بعض الدروس والعبر من ممارسة الرياضة في مجال تعزيز منظومة القيم الشرعية التي يعنى الإسلام في الحث على امتثالها والتحلي بها، في نشاطات المسلم وسلوكه في ميادين الحياة كافة.

مناسبة العدد

إيذاء الخلق عامة وفي الحج خاصة

الشيخ / شريف مفارجة - باحث شرعي / دار الإفتاء الفلسطينية

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان، واستخلفه في الأرض؛ ليعمرها بالخير والصلاح، حيث قال تعالى: {وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ}(هود: 61)، وجعل الله تعالى الأجر والثواب لكل من يعمل ويجتهد، ويثابر بالخير، والإعمار، والصلاح، ويسعى لذلك، بغض النظر عن الأعمال، إن كانت قليلة أم كثيرة، حيث قال تعالى: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ}(الزلزلة: 7)، فمن هذا المنطلق، فإن باب الجد مفتوح أمام الإنسان، وواسع في النواحي والمجالات جميعها، وما عليه إلا أن يكثر من أعمال الصلاح، ولا يزهد فيها، بعد هذا التشجيع من الله تعالى له على ذلك، وذلك بما ينتظره من الثواب والسعادة في الدنيا والآخرة، والله تعالى يقول: {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}(التوبة: 105)، وفي المقابل، حذر الله تعالى من الإفساد في الأرض، وإيذاء الخلق، ومن طاعة المفسدين، قال تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ * وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ * الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ}(الشعراء: 150 - 152).

وقد حذر القرآن الكريم من إيذاء الناس بشكل عام، وعدَّ إيذاء المؤمنين أشد من إيذاء غيرهم من الناس، قال الله تعالى في ذلك: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً}(الأحزاب:58)، وعن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)[1]، والإيذاء مرفوض بأي شكل كان، حتى لو كان في العبادات؛ من صلاة، أو صيام، أو زكاة، أو حج؛ لأن كثيراً من المسلمين يقعون في ذلك، دون أن يحسوا أو يشعروا بأن ما يفعلونه يؤذي غيرهم، أو يعرفون، ويستصغرون ذلك، أو لا يأبهون له، ومن ذلك مثلاً تشويش قارئ القرآن في المسجد على المصلي، وعدم غض بصر الصائم عن المحرمات، والشتم واللعن، ومسابقة الغني للفقراء في أخذ الزكاة، ومزاحمتهم على ذلك، وقد يصل الأمر فيه إلى أن يتسبب في منعهم منها، وحرمانهم لأجل مصلحته، ومن شدة طمعه وجشعه بالمال، ليؤثر نفسه، وهو في الحقيقة غير مستحق لها، وغير ذلك كثير من الأمثلة.

وفي الحج، ينبغي لكل مسلم يريد الحج، أن يحرص على أن يكون حجه صحيحاً مبروراً، والصحيح ما كان خالصاً لله تعالى، وعلى هدي رسول الله، صلى الله عليه وسلم؛ لأن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، فعن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلا الْجَنَّةُ)[2]، فعلى الحاج الذي يريد أن يكون حجه مبروراً، وفيه مغفرة للذنوب، وأجر كبير، تجنب إيذاء

1. صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي.
2. صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها.

المسلمين، وذلك بعدم اللجوء إلى المحسوبية أو غيرها، لأجل الخروج إلى الحج، والتسبب في أخذ مقعد حاج آخر، وتضييع الفرصة عليه بالخروج إلى الحج، وكذلك بعدم الحج بأموال الناس التي ليست من حقه، أو كالذي عليه دين، وذهب للحج دون أن يأخذ إذناً من صاحب الدين، فيلزم الحجيج أن يتحللوا من المظالم قبل ذهابهم للحج، فإن الله سبحانه يكفر بالحج الذنوب التي اقترفت في حقه، أما الذنوب التي تتعلق بحق العباد، فلا تغفر إلا بالتحلل منها، وأيضاً من مظاهر تجنب الإيذاء، التحلي بالأخلاق الحسنة دائماً مع الناس بشكل عام، وفي الحج بشكل خاص، وذلك بترك السب، واللعن، والشتم، والغيبة، والنميمة، والمخاصمة، والتدافع، والتزاحم، والتكبر على الناس، والتضييق على الحجيج في الطرقات، ونحو ذلك، حيث قال تعالى: {وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ}(الحج: 25)، وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: (مَنْ حَجَّ لِلهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)(*).

آثار ايذاء الخلق:

نهى الله تعالى عن أذى الخلق وظلمهم؛ لما للظلم والأذى من آثار سيئة على الأفراد والمجتمعات، فإيذاء الآخرين وظلمهم يؤدي إلى العداوة، والكراهية، ونشر الفوضى، وفقدان الأمن بين أفراد المجتمع الواحد، أما عن آثار إيذاء الناس في الحج، فيؤدي إلى حرمان الحاج من الأجر والثواب، أو إلى نقصان أجره، وذهاب تعبه وجهده هباء، والأذى أينما كان، يتسبب في

* صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور.

ذهاب الحسنات، ودخول النار -والعياذ بالله-، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ بِصَلاَةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ).(*)

وواجب المسلم عند حصول أي أذى له ألا يتسرَّع في الرد، ويقابل الإساءة بإساءة أخرى، بل عليه التأني والصبر، وابتغاء الأجر؛ لأن هذه صفات المؤمنين، وخاصة حجاج بيت الله الحرام؛ لأنهم في مكان مبارك، وأوقات مباركة، تضاعف فيها الأجور، وتعظم فيها السيئات، فلا يضيع فيها الحاج الفرصة في الحصول على الغفران، وعلو الدرجات.

نسأل الله العظيم أن يهدينا إلى سواء السبيل، وأن يرزقنا حج بيت الله الحرام، ويرزق حجيجنا الحج المبرور، إنه ولي ذلك، والقادر عليه.

* صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم.

مناسبة العدد

الأثر النفسي لطاقة الحج الروحية

الشيخ كايد جلايطة - مساعد مفتي محافظة أريحا والأغوار

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد؛

فإن فريضة الحج فيها من الفوائد ما لا يعد ولا يحصى، ومنها فوائد نفسية عظيمة في تلك البقعة الطاهرة التي احتضنت الرسول، صلى الله عليه وسلم، والرسالة والعظماء من الصحابة ومن جاء بعدهم.

من فضائل الحج:

الحج فيه طهارة من الآثام والذنوب العظام، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: (سُئِلَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ)[1]، وعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلاَ نُجَاهِدُ؟ قَالَ: لاَ، لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ)[2]، وقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، (العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلا الجَنَّةُ).[3]

1. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور.
2. التخريج نفسه.
3. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة.

الأثر النفسي الذي يتركه الحج:

من الآثار النفسية التي يثمرها الحج، ما يأتي:

1. **تحقق المنافع فيه، وهي لا حصر لها**: قال تعالى: {وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ* لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ} (الحج: 27 – 28)، قال الزمخشري: (ذكر المنافع؛ لأنه أراد منافع، متخصصة بهذه العبادة، دينية ودنيوية، لا توجد في غيرها من العبادات)[1]، ففيه تتقوى رابطة الأخوة، وينشأ التعارف والمحبة والألفة، ويرجع المسلم من حجه كيوم ولدته أمه، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)[2].

2. **في السفر إلى بيت الله الحرام لأداء مناسك الحج، يستشعر الحاج** مِنّة الله وفضلَه عليه، أن وفقه لهذا السفر المبارك، فيستشعر نعم الله عليه، أن يسر له السفر إلى تلك البقاع الطاهرة، فيتحمل مشاق السفر، ويصبر على آلامه، وهنا يبدأ الحاج بالتخطيط لشعائر الله، قال تعالى: {ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى القُلُوبِ}(الحج: 32).

3. **الحج يمد النفس البشرية بالطاقة**: حيث يجد المسلم أصناف الكيد للدين وأهله، واضطهاد الأمم لأمة محمد، صلى الله عليه وسلم، فيتألم لما أصاب الأمة من ضعف وهوان، وعند زيارة المشاعر المقدسة، وإعادة أحداث السيرة النبوية، وما بعدها من سير يُمَدُّ المسلم بطاقة روحانية إيمانية عظيمة، فيستشعر أن التغيير آتٍ، وأن وعد الله محقق، بل تغمر السعادة قلبه، عندما يستشعر عظمة جلوسه ومروره في أمكنة جلس عليها النبي، صلى الله عليه

---

1. الزمخشري، أبو القاسم، جار الله محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، ص 624، ط3، 1430هـ ـ 2009م، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.
2. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور.

وسلم، ومرَّ بها، وعانى هو وأصحابه من أجل هذا الدين، يقول نجاتي: فزيارة المسلم لبيت الله الحرام في مكة المكرمة، ولمسجد الرسول، صلى الله عليه وسلم، في المدينة المنورة، ولمنازل الوحي، وأماكن البطولات الإسلامية تمد المسلم بطاقة روحية عظيمة، تزيل عنه كروب الحياة وهمومها، وتغمره بشعور عظيم من الأمن والطمأنينة والسعادة.[1]

4. **الشعور بحلاوة الإيمان، واستشعار عظمة الإسلام**: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ؛ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لاَ يُحِبُّهُ إِلا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ)[2]: يذكر ابن حجر عن أحد أهل العلم، قوله: (إنما عبّر بالحلاوة؛ لأن الله شبه الإيمان بالشجرة في قوله تعالى: {مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ}(إبراهيم: 24)، فالكلمة هي كلمة الإخلاص، والشجرة أصل الإيمان، وأغصانها اتباع الأمر، واجتناب النهي، وورقها ما يهتم به المؤمن من الخير، وثمرها عمل الطاعات، وحلاوة الثمر جني الثمرة، وغاية كماله تناهي نضج الثمرة، وبه تظهر حلاوتها)[3]. ونقل ابن القيم عن ابن تيمية: (إذا لم تجد للعمل حلاوة في قلبك وانشراحاً فاتهمه، فإن الرب تعالى شكور، يعني لا بدَّ أن يثيب العامل على عمله في الدنيا، من حلاوة يجدها في قلبه، وقوة وانشراح وقرة عين، فحيث لم يجد ذلك فعمله مدخول).[4]

5. **تفريغٌ للطاقة السلبية في الجسد**: يمر الإنسان بهموم ومشكلات وتراكمات تؤثر في

1. نجاتي، محمد عثمان، **القرآن وعلم النفس**، ص 295 - 296، ط7، دار الشروق، القاهرة.
2. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر ...
3. ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 1 /60.
4. ابن القيم، عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، **مدارج السالكين**، 2 /67، ط7، 1423هـ 2003م، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان.

الأعصاب والدماغ، ولكي يعود إليه التوازن النفسي والجسدي، لا بدَّ من تفريغ الطاقة السلبية لدى الإنسان، لذا تغمر السعادة الحاج قبل الحج وبعده، وذلك بسبب تفريغ الطاقة السلبية في الجسد، وإعادة شحنها بالطاقة الإيجابية الإيمانية، وذلك لهيبة طهارة المكان، وأحداث الزمان، قال تعالى: {وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ}(البقرة: 125).

6. **في الحج وقاية من انزلاق النفس من أمراض كثيرة**: فالحاج الذي يلتزم آداب الحج تسمو روحه، ويعلو خلقه؛ وذلك لأنه يعلم أن الحج المبرور جزاؤه الجنة، فلا يجادل ولا يماري، قال تعالى: {فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ}(البقرة: 197). ففي هذه الآية الكريمة تربية روحية عظيمة، فهي تربي المسلم على ضبط النفس والتحكم بها، فلا يطلق لنفسه العنان في الشتم، والسب، واللعن، والقذف، والخصام، وارتكاب المحظورات. وبهذا تتحقق مقاصد العبودية ومعانيها، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ* قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}(يونس: 57 - 58)، وأي فرحة أعظم من أن يسعد العبد برضا ربه، نقل ابن القيم عن ابن تيمية قوله: (من أراد السعادة الأبدية فليلزم عتبة العبودية).(*)

7. **تحصل السعادة النفسية للحاج عندما يختم مناسك الحج**، فيتبدد لديه كل شعور بالخوف كان مسيطراً عليه، بأن لا يتم حجه لسبب تعب أو طارئ، فتطمَئِن النفس، وتهدأ الأعصاب.

8. **يحقق الحج للنفس سلامة الصدر**: فيتطهر الحاج من الغلِّ، والحسد، والحقد، يلبس لباس الإحرام، ويخلع كل ما يخدش هذا اللباس، فيسرع للعفو والمسامحة. كما يتحلى بالتواضع في حياته كلها، يقول زيدان: (والحج تربية عملية للمسلم، فإن من منهج الإسلام في التربية أنه

* ابن القيم، مدارج السالكين، 1/ 431.

لا يكتفي أن يقول للمسلم كن صالحاً فقط، بل يقول له هذا ويضع له مناهج عملية يسلكها ليكون صالحاً، ومن هذه المناهج العملية الحج؛ ففيه إظهار لعبودية المسلم لله بصورة عملية، وبشكل معين واضح، يجتث جذور الطغيان وجراثيمه من نفس المسلم، فإن في الإنسان نزوعاً إلى الطغيان، قال تعالى: {كَلا إِنَّ الإِنْسَانَ لَيَطْغَى}(العلق: 6))[1]

9. **في الوقوف على عرفة، والحجيج بلباس واحد، وهتاف واحد، تتحقق المساواة بين البشر جميعهم**: فلا فضل لأحد إلا بالتقوى، قال تعالى: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}(الحجرات: 13)، بذلك الموقف يندم الحاج على لحظة تكبر، وغرور، وإسراف وتقتير، فيتسع الصدر، ويحصل نوعٌ من الاتزان النفسي، فيعاهد الله أن يكون منضبط النفس، بسيطاً، ومتواضعاً، وطامحاً للتغيير. وهنا يذكر العبد رحمة الله تعالى، القائل: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ}(الزمر: 53). فيرجو ما عند الله، ويعاهد الله تعالى أن لا يعود إلى ما كان.

10. **ينطلق اللسان بعاطفة جياشة**: وذلك من خلال التلبية العظيمة، والحوار الجليل بين العبد وربه، وفي ذلك دلالة على مدى صدق الانتماء للدين، والعقيدة الصحيحة، فعندها يشعر بالألفة بينه وبين ربه، ومع هذه التلبية يذكر تلبية الرسول، صلى الله عليه وسلم، فيشعر كأنه يردد خلفه، فقد كان النبي، صلى الله عليه وسلم، يردد: (**لَبَّيْكَ اللهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ، وَالنِّعْمَةَ لَكَ والملك، لا شَرِيكَ لَكَ**)[2]، لا يزيد على هذه الكلمات.

---

1. زيدان، عبد الكريم، **أصول الدعوة**، 43، ط9 ، 1423هـ - 2002م، الناشرون: مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان.
2. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب التلبية وصفتها ووقتها.

11. **في الرمي دلالة انتصار النفس على الملذات والشهوات، وفي الرجم يستذكر الحاج فعل إبراهيم، وإسماعيل وهاجر**، كيف تصدوا لعدو النفس إبليس اللعين. وهذا الانتصار النفسي على إبليس وأعوانه، يعطي المسلم طاقة وإيجابية جديدة في الحياة. يقول سعيد حوى: (واعلم أنك في الظاهر ترمي الحصى إلى العقبة، ولكن في الحقيقة ترمي به وجه الشيطان، وتقصم ظهره؛ إذ لا يحصل إرغام أنفه إلا بامتثالك أمر الله سبحانه وتعالى، وتعظيماً له بمجرد الأمر من غير حفظ للنفس والعقل فيه).(*)

12. **تكتمل بوادر الفرحة بإتمام الحج في يوم النحر الأكبر**، الذي يتجرد فيه العبد عن كل معاني الشرك، فيكون شعاره قول الله تعالى: {قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ* لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ}(الأنعام: 162 - 163) مستذكراً فداء الله تعالى لنبيه إسماعيل، عليه السلام، وموقف العائلة النبوية أمام أوامر الله تعالى، حتى إن أدى الأمر إلى ذبح قرة الفؤاد والعين، طاعة لها.

* حوى، سعيد، **المستخلص في تزكية الأنفس**، ص 90، ط10، 1424هـ ـ 2004م، دار السلام.

مناسبة العدد

الأضحـــــــية

محمد ذياب أبو صالح / عضو الهيئة الإسلامية العليا

الأضحية: ما يتقرب به إلى الله سبحانه وتعالى، وهي من شعائر الإسلام المشروعة.

أصل الفعل: تيمناً بسيدنا إبراهيم الخليل، عليه السلام، حينما رأى في المنام أنه سيذبح ابنه الوحيد، فهمّ بذلك، قال تعالى: {فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ *فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ* وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ * وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ * سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ * كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ* إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ}(الصافات: 102 - 111)، فالأضحية نسك يؤديه المسلم؛ تقرباً إلى الله تعالى، وهو مرتبط بعقيدة المسلمين من لدن إبراهيم الخليل، عليه السلام، فالمسلمون يقتدون بجد الأنبياء؛ لأنه أول من سماهم المسلمين بقوله تعالى: {مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ}.(الحج: 78)

ونحن المسلمون ورثة جد الأنبياء، الذي ابتلاه الله بأمور كثيرة، قال تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ}.

(البقرة: 124)

ومن هذه الابتلاءات الرؤيا الصادقة في المنام؛ لأن رؤيا الأنبياء صدق، وتنفيذها حق، فقد صدّق إبراهيم الرؤيا، وتلّ ولده الوحيد إسماعيل لتنفيذ إرادة الله سبحانه وتعالى في تلك البقعة المباركة من أرض الله، التي ما زلنا نحن المسلمين نقتدي به فيها، حتى وقتنا الحالي في أداء مناسك الحج، بأن نقدم قرباناً إلى الله سبحانه وتعالى، سواء في موسم الحج، أم في ديار الإقامة.

معلوم أن العبادات ما هي إلا تقرب إلى عظيم، وتقرب المسلمين إلى الله سبحانه وتعالى في عبادتهم، بيد أن الأمم الغابرة، كانت تتقرب إلى ما هو عظيم على طريقتها الخاصة، فتقرب القرابين إلى معبودهم بطريقتهم التي كانوا يرونها، كما أن أهل مصر كانوا يرون في نهر النيل مصدر قوة وثراء وبركة لهم، حيث إنهم كانوا يقدمون في كل عام أجمل فتيات مصر إلى النيل، فيبتلعها.

وقتها: يبدأ من يوم النحر، بعد صلاة العيد، إلى غروب شمس آخر أيام التشريق، قال تعالى: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ}(الكوثر: 2)، وعَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، قَالَ: (**خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ، فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ**)(*).

حكمها: ذهب مالك والشافعي على أنها سنة مؤكدة، ورخص مالك للحاج بتركها في منى، قال أبو حنيفة: الأضحية واجبة على المقيمين في الأمصار الموسرين، ولا تجب على

* صحيح البخاري، كتاب العيدين، باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد وإذا سئل الإمام عن شيء وهو يخطب.

المسافرين، ودليل سنيتها ما روي عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: (كَانَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، وَأَنَا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ)[1]وحديث أم سلمة، رضي الله عنها، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: (إِذَا دَخَلَتِ العَشْرُ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ، أَنْ يُضَحِّيَ، فَلاَ يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا)[2]، وقوله: (وَأَرَادَ) دليل على أنها سنة.

وجوبها: الأضحية واجبة إذا نذرت أو عيّنت، فقال: مثلاً هذه أضحية، أو جعلتُها أضحية، إذ تصبح التضحية بها واجبة يوم النحر، فإذا ماتت قبل وقت الذبح، سقطت عنه، ولا يكلف بذبح غيرها.[3]

دليل مشروعية الأضحية:

القرآن الكريم، قال تعالى: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ}(الكوثر: 2)، ومن السنة النبوية، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ)[4].

وعَنْ أَنَسٍ، رضي الله عنه، قَالَ: (ضَحَّى النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا)[5]

1. صحيح البخاري، كتاب الأضاحي، باب في أضحية النبي، صلى الله عليه وسلم، بكبشين أقرنين ويذكر سمينين.
2. صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة، وهو مريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً.
3. المغني 9 : 444.
4. صحيح البخاري، كتاب الأضاحي، باب سنة الأضحية.
5. صحيح البخاري، كتاب الأضاحي، باب التكبير عند الذبح.

صفات الأضحية: أن تكون من بهيمة الأنعام، ويجزئ في الإبل والبقر والغنم بنوعيه؛ المعز والضأن، لقوله تعالى: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ}(الحج: 34) والجمال والأبقار يشترك فيها سبعة أشخاص؛ أي إن الأضحية، لا تجوز إلا في بهيمة الأنعام الوارد ذكرها.

صفاتها: أجمع العلماء على اجتناب العرجاء البائن عرجها، والمريضة البين مرضها، والعجفاء التي لا تنقى (لا مخ في عظامها)، والعوراء البين عورها.

سنها: تجب الأضحية في الإبل البالغ سنها خمس سنين كاملة، أما البقر فسنتان تامتان، أما الماعز والضأن، فسنة ودخلت في الثانية، ويجوز في الضأن ستة شهور، روي عن جابر، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً، إِلاَّ أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ)[1].

ويجب أن تكون الأضحية سليمة من العيوب التي تنقصها، كأن تكون مأكولاً منها، كقطع شيء من ذيلها، أو لسانها، أو ضرعها، أو إليتها، أو شيء ظاهر من فخذها، كما يجب ألا تذهب أسنانها جميعها، وما يتقرب به إلى الله، يجب أن يكون طيباً؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ، لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا)[2].

في أحكام الذبح:

1. اتفق العلماء على أن الذبح لا يجوز قبل صلاة العيد، ويستمر الذبح من يوم النحر

1. صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب سن الأضحية.
2. صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

وثلاثة أيام بعده، قال تعالى: {لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ}.(الحج:28)

2. أجمع العلماء على تفضيل أن يكون المذكِّي هو صاحب الأضحية، ويجوز أيضاً أن يوكل غيره في ذبحها.

3. يجوز التصدق بشيء من لحمها؛ لقوله تعالى: {فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ}(الحج: 28)

4. لا يجوز إعطاء اللحم مطبوخاً ولا قديداً، ولا يجوز أن يصنع طعاماً، ويدعو الآخرين لتناوله؛ لأن الحق فيه التملك، ويجوز له أن يأكل الثلث، ويتصدق بالثلث، ويهدي الثلث، بعكس النذر، الذي لا يجوز لصاحبه أن يأكل منه، كما أنه لا يجوز إعطاء أجرة الجزار جلدها، أو شيئاً منها على سبيل الأجرة.

فالأضحية سنة من سنن الإسلام الحسنة، حثَّ عليها القرآن الكريم، والرسول العظيم، صلى الله عليه وسلم، وهي طاعة وقربى إلى الله العلي العظيم، وتعاون وتضامن، وتكافل اجتماعي، وإنساني وأخوي بين فئات المسلمين، تفرح الفقير، وتسر اليتيم، وترق نفس الغني الموسر، وهذه من الخصال الحميدة التي غرسها الإسلام في نفوس المسلمين، حتى تتحقق في المجتمع الإسلامي روح التضحية، والإيثار، والمحبة بين فئات المجتمع وشرائحه جميعها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

مفهوم العرف والعادة وموقف الشريعة الإسلامية منهما

د. محمد يوسف الحاج محمد / مفتي محافظة أريحا والأغوار

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين:

العرف والعادة معناهما في اللغة متقارب، يدور حول وصف سلوك متكرر من الإنسان، جاء في لسان العرب، لابن منظور: (**العرف اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا عُرف مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، والإِحسان إِلَى النَّاسِ**)[1]، وجاء في تاج العروس في تعريف العادة: (**تكريرُ الشيْءِ دائماً أَو غالباً، على نَهْجٍ واحِدٍ**)[2].

أما اصطلاحاً، فيعرِّفها الأصوليون بأنها: (**غَلَبَةُ معنىً من المعاني على الناس**)[3]، بينما يعرَّف العُرف أصولياً[4] بأنه: (**ما استقر في النفوس من جهة العقول، وتلقته الطباع السلمية بالقبول**)[5]، فعلاقة العادة بالعرف هي علاقة عموم وخصوص مطلق، فكل عرف هو عادة اضطردت

1. الإفريقي، ابن منظور، لسان العرب، 9 / 240، الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت 1414هـ.
2. الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، 8 / 443، تحقيق: مجموعة من المؤلفين، دار الهداية.
3. القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، 2/ 502، رسالة علمية، ماجستير، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، إعداد الطالب: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي، 2000م.
4. وقد جاء هذا التعريف في كتاب المستصفى شرح الفقه النافع في الفروع، لأبي البركات عبد الله النسفي، ونظراً للتشابه بين اسم ذلك الكتاب وكتاب المستصفى في أصول الفقه لأبي حامد الغزالي فقد وهم بعض الأفاضل ونسبوا ذلك التعريف إلى مستصفى الغزالي وهو ليس فيه.
5. النسفي، عبد الله بن أحمد، المستصفى – شرح لمختصر الفقه النافع للسمرقندي– ص425، دراسة وتحقيق: أحمد ابن محمد الغامدي، رسالة دكتوراه في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – شعبة الفقه، جامعة أم القرى، 1432هـ.

وشاعت، وليس كل عادة يمكن أن تسمى عرفاً.

وقد ذكر العرف في القرآن الكريم في سياقات الأخذ والاعتبار، فمن ذلك قوله تعالى: {خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ}(الأعراف: 199). يقول الشوكاني في فتح القدير: (وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ أَيْ: بِالمَعْرُوفِ. وَقَرَأَ عِيسَى بْنُ عُمَرَ بِالْعُرْفِ بِضَمَّتَيْنِ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَالْعُرْفُ وَالْمَعْرُوفُ وَالْعَارِفَةُ: كُلُّ خَصْلَةٍ حَسَنَةٍ تَرْتَضِيهَا الْعُقُولُ، وَتَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا النُّفُوسُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

مَنْ يَفْعَلِ الْخَيْرَ لا يَعْدَمْ جَوَازِيَهِ ... لا يَذْهَبُ الْعُرْفُ بَيْنَ اللَّهِ وَالنَّاسِ).[1]

فالعرف هو خصال الخير كلها، من كرم وشهامة ورحمة، وكل ما علم الناس أنه خير، وأقروا به.

ويقول سبحانه وتعالى في أجرة الرضاعة: {وَعَلَى المَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ}(البقرة: 233)، يقول الشيخ محمد علي الصابوني في تفسير هذه الآية: (أي وعلى الأب نفقة الوالدات المطلقات وكسوتهن، بما هو متعارف بدون إسراف، ولا تقتير، لتقوم بخدمته حق القيام).[2]

ويقول سبحانه وتعالى فيمن يتولى الإشراف على مال اليتيم: {وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالمَعْرُوفِ}(النساء: 6)، يقول الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: (وَفِي لَفْظِ (المَعْرُوفِ) حَوَالَةٌ عَلَى مَا يُنَاسِبُ حَالَ الْوَصِيِّ وَيَتِيمِهِ، بِحَسَبِ الأَزْمَانِ وَالأَمَاكِنِ).[3]

وأخرج الإمام مسلم، عَنْ أم المؤمنين عَائِشَةَ، رضوان الله عليها، في هذه الآية، قَالَتْ: (أُنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ، بِالمَعْرُوفِ).[4]

1. الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، 2/318، الطبعة: الأولى، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب -دمشق، بيروت- 1414 هـ

2. الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، ص 135، الطبعة الأولى، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1417 هـ - 1997م.

3. ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، 4/245، الدار التونسية للنشر، تونس - 1984م.

4. صحيح مسلم، كتاب التفسير.

وعليه؛ فالعرف معتبر في الشرع بنص القرآن الكريم في موضوعات كثيرةً، ولقد استنبط الفقهاء والأصوليون ضوابط وشروط محددة لاعتبار العرف والأخذ به في الفتوى وفي القضاء، ومن أهم تلك الشروط:

أولاً: أن لا يخالف العرف نصاً شرعياً، فإذا جاء النص، فلا عبرة إلا به، ولقد درج كثير من الناس في كثير من المجتمعات على كثير من العادات المرفوضة شرعاً في حياتهم العامة والخاصة، وفي نشاطاتهم الاقتصادية والاجتماعية، فلا حجة في العرف الذي يسمح بكشف شيء من العورات، أو في ترك التحجب أمام إخوان الزوج، أو في التعامل بالقروض الربوية، أو في الإسراف والتبذير في الولائم والحفلات، من باب المباهاة والنفاق الاجتماعي، فكل تلك الأعراف لا يؤبه بها شرعاً، بل يجب تحذير الناس من التساهل فيها لانتشارها بينهم، فما حرَّم الله علينا إلا ما هو مضرة ومفسدة.

بعض العلماء -مثل القاضي أبي يوسف- اعتبروا أنَّ معنى النص الشرعي الذي يأتي مبنياً على عرف الناس وقت الرسالة يرتبط بذلك العرف وجوداً وعدماً، فيكون تغيير الحكم المبني على العرف تبعاً لتغيير العرف من باب التفسير، والتأويل الصحيح للنص الشرعي، ومثالها النص الشرعي على أصناف الأموال الربوية الأربعة، حيث أخرج الإمام أحمد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ، صلى الله عليه وسلم: (... كَيْلًا بِكَيْلٍ)[1]، فمنطوق النص الشرعي يشترط الكيل لتحقيق المساواة، وهكذا يقول أبو حنيفة وتلميذه محمد بن الحسن من باب أنَّ العرف في مثل هذه الحالة -عندما يشيع استخدام الوزن دون الكيل- يناقض النص الشرعي، ولا خلاف أنَّ النص هو الثابت المأخوذ به.[2]

1. مسند أحمد، مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، مسند أبي هريرة، رضي الله عنه، وقال الأرنؤوط، إسناده صحيح على شرط الشيخين.

2. ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار، 8 / 176، الطبعة: الثانية، دار الفكر، بيروت، 1412هـ - 1992م.

أما رأي أبي يوسف، فينتصر له ابن الهمام في فتح القدير، فيقول بعد أن شرح رأي أبي حنيفة ومحمد بن الحسن: (لا يَخْفَى أَنَّ هَذَا لا يَلْزَمُ أَبَا يُوسُفَ لأَنَّ قُصَارَاهُ أَنَّهُ كَنَصِّهِ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ يَقُولُ: يُصَارُ إِلَى الْعُرْفِ الطَّارِئِ بَعْدَ النَّصِّ بِنَاءً عَلَى أَنَّ تَغَيُّرَ الْعَادَةِ يَسْتَلْزِمُ تَغَيُّرَ النَّصِّ، حَتَّى لَوْ كَانَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَيًّا لَنَصَّ عَلَيْهِ، عَلَى وِزَانِ مَا ذَكَرْنَا فِي سُنِّيَّةِ التَّرَاوِيحِ، مَعَ أَنَّهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمْ يُوَاظِبْ، عَلَيْهِ، بَلْ فَعَلَهُ مَرَّةً ثُمَّ تَرَكَ، لَكِنْ لَمَّا بَيَّنَ عُذْرَ خَشْيَةِ الافْتِرَاضِ عَلَى مَعْنًى لَوْلاهُ لَوَاظَبَ حُكِمَ بِالسُّنِّيَّةِ مَعَ عَدَمِ الْمُوَاظَبَةِ، لأَنَّا أَمِنَّا مِنْ بَعْدِهِ النَّسْخَ فَحَكَمْنَا بِالسُّنِّيَّةِ، فَكَذَا هَذَا لَوْ تَغَيَّرَتْ تِلْكَ الْعَادَةُ الَّتِي كَانَ النَّصُّ بِاعْتِبَارِهَا إِلَى عَادَةٍ أُخْرَى تَغَيَّرَ النَّصُّ، وَاللهُ أَعْلَمُ (فَعَلَى هَذَا لَوْ بَاعَ الْحِنْطَةَ بِجِنْسِهَا مُتَسَاوِيًا وَزْنًا وَالذَّهَبَ بِجِنْسِهِ مُتَمَاثِلًا كَيْلًا لَا يَجُوزُ عِنْدَهُمَا) أَيْ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدٍ، رَحِمَهُمَا اللهُ (وَإِنْ تَعَارَفُوا ذَلِكَ لِتَوَهُّمِ الْفَضْلِ فِي أَحَدِهِمَا).(*)

ويرجح الشيخ فهمي أبو سنة رأي أبي يوسف، ويعتبر تغيير الحكم المبني على العرف عند تبدل العرف من باب التأويل السائغ للنص، وليس خروجاً عليه: يقول أبو سنة: (حيث كان النص مبنياً على العادة القائمة كانت هي المنظور إليها، ولم يشتمل على حكمة إلا من أجلها، فإذا تغيرت هذه العادة، صار الحكم الأول غير مناسب لها، وكانت غير مفضية إلى تشريعه، فوجب أن يتغير إلى حكم آخر يناسبها، ويترتب على مشروعيته معها الحكمة وكمال المصلحة- إذ لو كان التشريع مستمراً لنص الشارع على حكم غير المبني عليها، فهو على رأيه من باب الحكم المغيّاً بانتهاء علته المفردة، كدفع الزكاة للمؤلفة قلوبهم، فهم عمر، رضي الله عنه، أنه معلل بإعزاز الإسلام، وأنّ الإعزاز قد تم وعلت كلمة الإسلام، فلمّا جاءه المؤلفة في عهد أبي بكر يسألونه الزكاة قال: هذا شيء كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم،

* ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، **فتح القدير**، 7/ 16، دار الفكر،(دون رقم طبعة أو تاريخ نشر).

يعطيكموه ليألفكم على الإسلام، وأما الآن، فقد أعز الله الإسلام، وأغنى عنكم، فإن ثبتم على الإسلام، وإلا فبيننا وبينكم السيف..).[1]

ولكنْ الحكم بأنَّ النص مبني على عرف مسألة ليست هينة، ولا يحكم بها جزافاً، بل لا بد من التروي بذلك، وجعل الاجتهاد فيها موكولاً في زماننا إلى الهيئات الشرعية الكبرى.

ثانياً: أن يكون العرف مطَّرداً (مستمراً) أو غالباً، فلا يؤخذ بالعرف إذا كان عادة لبعض الأفراد فحسب، جاء في كتاب الأشباه والنظائر للسيوطي: (سُئِلَ الغَزَالِيُّ عَنْ اليَهُودِيِّ إذَا أَجَّرَ نَفْسَهُ مُدَّةً مَعْلُومَةً، مَا حُكْمُ السُّبُوتِ الَّتِي تَتَخَلَّلهَا إذَا لَمْ يَسْتَثْنِهَا، فَإِنْ اسْتَثْنَاهَا فَهَلْ تَصِحُّ الإِجَارَةُ، لأَنَّهُ يُؤَدِّي إلَى تَأْخِيرِ التَّسْلِيمِ عَن الْعَقْدِ، فَأَجَابَ: إذَا اطَّرَدَ عُرْفُهُمْ بِذَلِكَ كَانَ إطْلاقُ الْعَقْدِ، كَالتَّصْرِيحِ بِالِاسْتِثْنَاءِ، كَاسْتِثْنَاءِ اللَّيْلِ فِي عَمَلٍ لَا يُتَوَلَّى إلَّا بِالنَّهَارِ).[2]

ولا يجدر بنا أنْ نمر على هذه الفتوى لحجة الإسلام الإمام الغزالي دون أن نسجل إكبارنا لروح العدالة والتسامح التي تتبدى من إجراء عادة دينية لأقلية غير مسلمة، بمنزلة الشرط الصحيح في العقد مع المسلمين، حتى ولو كان فيه كلفة عليهم، وتأخيراً لتسليم العمل المتفق عليه.

ثالثاً: أن يكون العرف قائماً عند إنشاء التصرف[3]، فلا يعمل بالعرف الطارئ على التصرف، فمثلاً لو أوصى شخص مالاً لطلاب العلم الشرعي، فينصرف لمن يدرس علوم الشريعة، نزولاً عند عرف الناس بتخصيص اسم العلم الشرعي لعلوم الشريعة، وإن كانت كل العلوم النافعة تدخل لغة تحت اسم العلم الشرعي.

---

1. أبو سنة، أحمد فهمي، **العرف والعادة في رأي الفقهاء**: عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص 62 - 63، رسالة دكتوراة نوقشت في الأزهر سنة 1941م، مطبعة الأزهر 1947م.
2. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **الأشباه والنظائر**، ص 99، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1990م
3. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: 47 (9/5)[1]بشأن العرف: http://www.iifa-aifi.org/1769.html

يقول أبو سنة: (ورعاية لهذا الشرط يجب تفسير حجج الأوقاف والوصايا والبيوع والهبات ووثائق الزواج وما يرد فيها من شروط واصطلاحات على عرف المتصرفين الذي كان موجوداً في زمانهم، لا على عرف حادث)[1].

رابعاً: أن لا يصرح المتعاقدان بخلافه[2]، فإن صرحا بخلافه، فلا يعتد به. فالعرف في بلادنا فلسطين أنه إذا أطلق لفظ دينار، فإنه ينصرف إلى الدينار الأردني، فهو الرائج في بيوع العقارات، فلو صرح المتعاقدان أنهما يقصدان الدينار الكويتي مثلاً، فلا عبرة بالعرف عندها.

هذه هي شروط إعمال العرف بنظر فقهاء الإسلام، وهي تؤكد سمة الموضوعية والمبدئية اللتين تظهران من أحكام الفقه الإسلامي، فالشريعة ما جاءت لمعاكسة رغبات الإنسان وحاجاته، بل جاءت لتنظيم تلك الرغبات، حتى لا يغرق الإنسان في الشهوات الدونية، ولذلك سمحت الشريعة للإنسان بكل تصرف وعادة ليس فيهما ضرر ولا اعتداء على حق الغير من خلق الله سبحانه وتعالى.

وعندما نتفكر في عادات كثير من الشعوب والمجتمعات الأجنبية، يأخذ العجب بالإنسان، كيف لعاقل أن يتمسك بكثير من العادات السخيفة والضارة والرذيلة، كعبادة الأوثان وأصناف من الحيوانات في عصر العلم والمعرفة؟! وكترك الزواج، والزهد بالنسل في بعض المجتمعات؟! ربما كان الجواب جزئياً في سلطان العادة الشديد على النفس، والذي يصعب الخروج عليه، ولذا ينسب إلى أبقراط قوله: (العادة طبيعة ثانية)[3]، ويقول الفيلسوف الفرنسي بليز بسكال: (العادة طبيعة ثانية تمحو الأولى)[4]، أي أنَّ اكتساب العادات بالجهد، والتكلف

1. أبو سنة، أحمد فهمي، العرف والعادة في رأي الفقهاء: عرض نظرية في التشريع الإسلامي، ص65.
2. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: 47 (9/5)[1] بشأن العرف: http://www.iifa-aifi.org/1769.html
3. ينسب صاحب العقد الفريد هذا القول إلى أبقراط، انظر: ابن عبد ربه، أحمد بن محمد، العقد الفريد، 8 / 25، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1404هـ.
4. كرم، يوسف بطرس، تاريخ الفلسفة الحديثة، ص 92، الطبعة الخامسة، مكتبة الدراسات الفلسفية.

كالقراءة والكتابة مثلاً ما يلبث أن ينقلب في نفس الإنسان بعد التمكن منه، والتعود عليه إلى مَلَكَة ثابتة فيه، لا يحتاج معها إلى جهد ومشقة في فعله، فتكون القراءة والكتابة عادة ثانية محت العادة الأولى، وهي عادة جيدة محت عادة سيئة، ولكن العكس يحصل أيضاً فتمحو بعض العادات السيئة العادات الجيدة، كعادة قضاء الوقت بمشاهدة المسلسلات والأفلام، تقضي على عادة قضاء الوقت بالقراءة والمطالعة!!

ولا شك في أنَّ للإنسان طبيعة أولى أصلية، هي الفطرة الأصلية التي تدعوه إلى الحق والعدل، أي إلى عبادة الله الواحد الأحد، قال عزَّ وجلَّ:{فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ}.(الروم: 30)

فعلينا أنْ نحافظ على فطرتنا السليمة بأنْ نوزن عاداتنا وتقاليدنا وأعرافنا بميزان الشرع، فنتمسك بما أقره الشرع، وننبذ العادات السيئة التي حرمها، لأنها ضارة بنا، فبذلك نحافظ على فطرتنا السليمة من الضياع بسبب العادات الرذيلة.

دراسات متنوعة

قراءة في كتاب (التفكير فريضة إسلامية) لعباس محمود العقاد

أ. يوسف عدوي - جامعة بيت لحم - كلية التربية

مقدمة:

لا شكَّ في أن كثيراً من الأمم أولت العقل أهمية ملحوظة، رغم تفاوت هذه الأهمية بين أمة وأمة، وبين حقبة وحقبة، إلاّ أن الإسلام قد شرّف العقل بقيمته التي يجدر أن يتشرف بها، ويرى الكاتب الكبير عباس محمود العقاد، وهو محق في رؤيته أن هذه الأهمية التي استدلها الإسلام على العقل، ترتفع إلى درجة الفريضة التي لا يحق لأحد الإعراض عنها أو مجانبتها، فتكاد لا تخلو سورة من القرآن الكريم من آية أو آيات تدعو إلى التعقل والتدبر والتفكير، ولأهمية الموضوع آثرت أن أكتب في هذا العدد قراءة في كتاب العقاد (**التفكير فريضة إسلامية**).

المؤلف:

عباس محمود العقاد، أديب ومفكر وصُحفي وشاعر مصري، وعضو سابق في مجلس النواب المصري، وعضو في مجمع اللغة العربية، ولد سنة 1889م وتوفي سنة 1964م، وله من المؤلفات أكثر من (72) مؤلفاً، أهمها: عبقرية محمد، صلى الله عليه وسلم، وعبقرية عمر،

وعبقرية الصديق، وعبقرية خالد، والديمقراطية والإسلام، والصهيونية العالمية، وأثر العرب في الحضارة الأوروبية، والفلسفة القرآنية.

الكتاب شكلاً: يقع الكتاب في (240) صفحة من القطع المتوسط، من إصدار دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، في القاهرة، سنة 2015م.

مضمون الكتاب:

تناول الكاتب اثني عشر موضوعاً وعنواناً في الكتاب، وهذه العناوين هي:

1. **فريضة التفكير في كتاب الإسلام**: القرآن الكريم لا يذكر العقل إلا في مقام التعظيم، والتنبيه إلى وجوب العمل به، والرجوع إليه، وبيَّن الكاتب أنواع العقل، وانحصار خطاب العقل فيها، وهي: العقل الوازع الذي يحول بين صاحبه وما يشتهيه على أساس أخلاقي، والعقل المدرك، والعقل المفكّر الذي يُناط به التأمّل الصادق، والحكم الصّحيح على المعاني والأشياء، واستشهد كاتبنا بآيات كثيرة، منها قوله تعالى: {وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلا العَالِمُونَ}(العنكبوت: 43) وقوله تعالى: {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ}(الملك: 10) وقوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ العَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ}(البقرة: 219) وقوله تعالى: {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ} (الزمر: 9) وقوله تعالى: {انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ}.(الأنعام: 65)

2. **الموانع والأعذار**: يرى الكاتب أن الموانع التي تحول دون استخدام العقل تتلخّص في ثلاثة موانع:

أ- عبادة السلف وسلطان العرف.

ب- اتباع أصحاب السلطة الدينية اتباعاً أعمى.

جـ- الخوف من أصحاب السلطة الدنيوية. ولأنَّ العقل والعمل به هو أحد أوامر الخالق سبحانه وتعالى، فلا يحقّ لأحد أو لقوّة أن تعطله مهما كانت المبررات، وفي قبول الفرد تعطيل عقله مخالفة واضحة لأوامر الخالق.

3. **المنطق**: يعرّف الكاتب المنطق بأنه العلم الذي يستند على الأصول، والقواعد التي تعد الركائز السليمة التي تبنى عليها الأحكام الصحيحة، وعملية التمييز الواعية. ويبين تقاطع المنطق والجدل في أزمنة مختلفة، وشيوعهما تجلّى في عهد اليونان القدماء، الذين انحازوا إلى المنطق رغم سلطان الجدل. ويرى أن الفرق بين المنطق والجدل يكمن في أنَّ المنطق هو السبيل إلى الحقيقة، والجدل هو صنعة المتفذلكين الذين يستعملونه لتحقيق المصلحة، وفي هذا العصر يضربون المثل بالجدل البيزنطي الذي يوصف باللجاجة، والعواقب السيئة. ويحذر الكاتب من عيوب الجدل الآتية:

أ- يدفع الإنسان باتجاه القشور، مبتعداً عن الجوهر والحقائق.

ب- يثير البغضاء والمشاعر السلبية.

جـ- إثارة الخلاف بين آراء الجماعة، وانقسام الأمة إلى شيع وفرق.

د- تسلّل المشبوهين والشبهات إلى المجتمع الإسلامي، إلاّ أن الإسلام لم يرفض الحوار الهادف الذي يستند إلى الحجة والبرهان، كما كان يفعل الفقهاء؛ الغزالي، والسيوطي وغيرهم،

الذين خاضوا في هذا المجال، حيث دافعوا عن المنطق، ورحّبوا بالحوار البناء، ورفضوا الفذلكة الكلامية.

4. **الفلسفة**: تبحث الفلسفة فيما وراء الحقائق المحسوسة، وما وراء الطبيعة، وفي كنه الوجود، وأبرز أعلام الفلسفة القديمة: سقراط، وأفلاطون، وأرسطو، وفيثاغورس الذي يسمّى إمام الحكمة الصوفية، وزينون إمام الفلسفة الرواقية، وأشهر الفلاسفة المسلمين: ابن سينا (الشيخ الرئيس) وابن رشد، والفارابي، والرازي. والإسلام لا يضيق بالفلسفة؛ لأنَّ التفكير في قضايا الكون أحد فرائضه، مع أنَّ بعض هذه الفلسفات تضيق بالإسلام، لهذا لم ينغلق الفلاسفة المسلمون على أنفسهم، بل اهتموا بقراءة الفلسفة اليونانية، والأفكار الهندية، والفارسية قراءة معمّقة.

5. **العلم**: لقد بلغ الإسلام من وضوح الدعوة إلى التوجه إلى العلم شأناً كبيراً، فالتأمّل، والنظر في ملكوت السماوات والأرض هي مسألة حازت على أهميتها، ورفعتها في الإسلام. قال تعالى: {أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ}(الأعراف: 185)، والعلم في الإسلام تجاوز حد استيعاب العلم، الذي يلزم للعبادة وأداء الفرائض، فمعرفة حقائق الكون والتبحّر في علومه هي رغبة إسلامية صادقة. ولقد بيَّن الرسول، صلى الله عليه وسلم، في أحاديث كثيرة فضل العلم والعلماء، وأن العلماء هم ورثة الأنبياء.

6. **الفن الجميل**: عرض الكاتب موقف الإسلام من الفن الجميل، مستعرضاً الأمور الآتية:

1. يتّسم موقف الإسلام بعدم الانغلاق، وتثمين نعمة الخالق، والإقبال على الحياة.

2. يحترم الإسلام الجمال، ويعتبره من آيات الخالق، ويحلّ الزينة. قال تعالى:{قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ}(الأعراف: 32)، وقال عليه السلام: (إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ)(*).

3. منع الإسلام عبادة الأوثان، وما يصنع لعبادتها من التماثيل وغيرها.

4. لم يحرّم الإسلام التصوير، لا سيمّا التصوير الطبي والتشريحي والعلاجي، واتخاذ الصور للزينة مباحٌ، والصور التي تتّخذ للعبادة والتبرّك، فهي حرام.

5. كان الإمام المسلم محمد عبده يزور معاهد الفن، ويكتب عنها، ويحتفظ لنفسه بالآثار والتحف الجميلة.

6. لم يحرّم الإسلام الغناء والموسيقى، ولكنه حرّم ما امتزج منهما بالخلاعة وإثارة الشهوات.

7. إنَّ ترتيل القرآن بصوت جميل مسألة محبَّبة؛ لما يترك ذلك من أثر إيجابي في روح السامع والقارئ.

8. لم يحرّم الإسلام الشعر إلاّ ما يستدرج النفس إلى مواطن الغيّ، فقد نظمت أحكام الفقه الإسلامي في بحور شعرية موزونة.

9. لا يحق للمرأة أن تبدي زينتها إلا للضرورة، مع الحذر من الضرر والفتنة.

10. التمثيل مباح ما دام لا يتجاوز الحدود.

7. **المعجزة**: يرى الكاتب أن ما نراه في هذا الكون الواسع يعدّ معجزة، ويجدر بنا أن نتأمَّل ونتدبر ونفكّر في كل شيء في هذا الكون. فالمعجزات مطلوب منّا فهمها، وارتياد عقلنا

* صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَاب تَحْرِيم الكِبْر وبَيَانِهِ.

لأبعادها، ويجب ألا تبطل هذه المعجزات عمل العقل، بل تحضه على التفتّح، وإن أخطر ما يهدد العقل من آفات هي آفة الجمود، ويوجز القول إن المعجزة يجب أن تستنهض العقل؛ كون التفكير فريضة إسلامية.

8. **أمام الديانات:** يرى الكاتب في هذا الباب أنَّ من واجب المسلم أن يؤمن بالرسالات السماوية جميعاً ويحترمها، ويفكر فيها، ويتدبرها بعقلانية، ومع إيمانه بالديانات يجدر به أن يوفق بين واجبين، الأول: واجب الإيمان بها، والثاني: واجب الإعراض عمّا شابها، واختلط بها من ضلالات، والعقل هو مرجعه الأساس في عملية التوفيق بين الواجبين.

9. **الاجتهاد في الدين:** يشير الكاتب بداية إلى أن المصادر في الدين الإسلامي ثلاثة:

أ. الكتاب.

ب. السنة.

جـ- الإجماع.

ويستند الإجماع على اجتهاد أولي الأمر، ويستند الاجتهاد على أوامر الله التي حضّت المسلم على التفكير، فالاحتكام إلى العقل والبصيرة دائماً ضرورة إسلامية، والتعامل مع النص يحتاج إلى استثمار أقصى طاقات العقل، واسترسل الكاتب مفصلاً الحديث عن الاجتهاد مشيراً إلى أنه ليس كل مسلم قادراً على الاجتهاد، وتحريمه شرٌّ كبير يؤدّي إلى تحطيم عقول المسلمين، ومارس الرسول، صلى الله عليه وسلم، الاجتهاد، كذلك الصحابة والخلفاء الراشدون، ويرى الكاتب أيضاً أن الاجتهاد لا يكون إلا حينما يسود صلاح الضمائر والذمم، ولا يجوز

إذا عمَّ الفساد. وبيّن أبواب الاجتهاد القائمة على القياس، وهو إلحاق أمر لم يرد فيه نص بأمور مشابهة، وردت فيها نصوص، والاستحسان، وهو المفاضلة بين حكمين مستندين إلى نصوص، فيرجح الأوفى والأفضل، والمصالح المرسلة، وهي المصالح التي لم يتوافر حولها نص، ولم يسبقها مشابه، فيجتهد الإمام بما يحقّق مصلحة المسلمين.

10. **التصوّف**: تناول الكاتب في هذا الباب أصول التّصوّف، وتاريخه عند الغرب والمسلمين، والروايات التي تبين أصل معنى التصوف عند المسلمين، ووضح صورة التصوف في الإسلام، وأنها تقوم على سبر غور الأسرار، في كونها مسألة يشترك فيها الصوفيون الفلاسفة وعلماء النفس، وأنَّ لبس الصوف والتقشّف ليس من دلالات الصوفية، وأن الصوفيين قد أبحروا في الفقه والكلام، واللغة وعلم القرآن، وأنَّ أهمَّ صفة للصوفية هي الإيمان بالله، حباً لا طمعاً بالثواب أو رهبة من العقاب، وتحدّث عن أنواع الصوفية من حيث الموضوع: نوع العقل والمعرفة، ونوع القلب والرياضة. ومن حيث موقع الصوفية من الدنيا: نوع يرفض الدنيا ويراها زيفاً، ونوع يعيش الحياة ليختبرها ويختبر نفسه، وجمالها من جمال الخالق. وتعرض للحلاّج والسهرودي، وقال: إنهما من الصوفيين الذين تعرضوا لحملات عنيفة لتعاملهما مع الغيبيات بشكل لا يقبله العقل، وقاما بكثير من الخوارق التي كانت أحياناً تنسب إلى السحر، وأحياناً تنسب إلى الكرامات.

11. **المذاهب الاجتماعية والفكرية**: قدم الإسلام ركائز ومنارات كافية واضحة للسياسات الاجتماعية، التي تشمل الفرد والمجتمع باتزان كبير. ويرى الكاتب أن الدين يستوعب

المذاهب، ولا يستوعبه مذهب، وقد استوعب الإسلام هذه المذاهب الفكرية مثل مذهب التطور، ومذهب الوجودية، ولفَظَ سلبياتها، فالدين هو الأبقى، والمذاهب متغيرة متبدّلة مع الأزمنة والمراحل. والمذاهب التي ركز عليها في هذا الباب، هي الديمقراطية والاشتراكية والعالمية. فبالنسبة إلى الديمقراطية احترم الإسلام المسؤولية الفردية، والحكم بالشورى، والمساواة، والمحاسبة بالقانون، وبالنسبة إلى الاشتراكية، رفض احتكار الثروة، واحتكار التجارة، ونادى بكفالة الضعفاء والمحرومين، وبالنسبة إلى العالمية، فقد خلق الله الناس لتتعارف وتتآلف، ولا فرق بين الناس إلا بالتّقوى.

12. **العرف والعادات**: بعد أن أخذ الإسلام بالانتشار، انضمت إليه أمم وقبائل شتى، فكانت من بينها شعوب من الفرس والبابليين والفينيقيين، والفراعنة والكنعانيين والبربر وسكان البوادي المختلفة، وكان لكل أمة عادات وتقاليد وأعراف وطقوس ومواسم، وأطعمة وأشربة وأزياء مختلفة، وقد استوعب المسلمون هذه الأمم بعاداتها وتقاليدها إيماناً بضرورة عدم الانغلاق، مع الاستمرار في الحفاظ على سلامة العقائد والعبادات. فشارك المسلمون هذه الشعوب في كثير مما لديهم، فاحتفلوا بالنيروز، وأكلوا في الأديرة، وركبوا الفيلة، وتعاملوا بالدرهم والدينار، وسكنوا بيوتاً من بناء القبط والروم، وأشاعوا سماحة الإسلام وإنسانيته، وحينما أخذ الأعداء يتربصون بالأمة من الداخل والخارج، وحاولوا التسلل، يحملون معهم شبهات كثيرة، بدأ المسلمون يتحفظون حفاظاً على كيان الأمة. وعندما ضعف حال المسلمين، حذّر ابن خلدون، أحد أهم علماء الاجتماع من تقليد المغلوب للغالب؛ لأن في ذلك سبيلاً

إلى الفناء. إلا أن المسلمين أصبحوا يتحفظون على كل جديد، ويعيشون حالة من حصار الذات. ورغم كل هذا، لم يكن أمام الأمة إلا استعادة الثقة بالنفس، وبشكل تدريجي، وعدم رفض كل جديد، وعدم قبول كل جديد، والاحتكام إلى أصول الدين، التي لا تنكر دور العقل في التمييز.

الخاتمة:

من الضروري أن يتمتع المسلم بإيمان قوي راسخ، لكن هذا الإيمان يزداد قوة وأصالة، إذا تحصن بالمعرفة، واستنار بالفكر، وتسلح ولو بشيء من المنطق، والفلسفة، والعلم، وأضاف إلى جماليات روحه شيئاً من الفن الجميل، الذي أحله الله، أما بالنسبة إلى الانغلاق والانفتاح، فإن الانغلاق لا يخدم أمة واهنة متآكلة من الداخل، والانفتاح لا يغير ولا يُرعب أمة واثقة ترتكز في مرجعيتها على كتاب الله وسنة رسوله، وتحتكم إلى العقل ولا تغيبه، والذي يعد الاستناد إليه فريضة إسلامية لا مندوحة عنها.

هل للدين الإسلامي دور في صناعة النهضة؟

الفجوة والشروط، والإحداثات

إياد شماسنة/ شاعر وروائي

اشتهر تاريخياً قول الخليفة الثاني، أمير المؤمنين، عمر بن الخطاب، في حديثه عن دور الإسلام في جعل العرب سادة الدنيا، وبعث النهضة العربية الإسلامية، التي ساهم العرب في قيادة شعوب العالم إليها، واستمرت مئات السنين بين صعود وهبوط، بين مد وجزر، لكنها أثرت كثيراً في تاريخ العالم وحضاراته التي جاورتها، والتي لم تجاورها، وكان لها الدور في كثير جداً من صناعة المعرفة، التي ذهبت إلى النهضة الأوروبية لاحقاً. حيث قال رضي الله عنه: (**إنا قوم أعزّنا الله بالإسلام، فلن نلتمس العز بغيره**)،(*) وذلك بما جاء به الإسلام من قيم وشروط، كان الالتزام بها منذ ألف وأربعمائة عام دافعاً قوياً للنهضة، والتفوق الحضاري، ولم يكن العرب وحدهم، ولا أيّ من الأمم، أن تنجب عقولها الفلسفية هذه الشروط والقيم، وتهذبها تهذيباً تاماً، وتجعلها ممكنة التطبيق الإنساني، بحيث تصلح دائماً، ويتسابق إليها العدو والصديق، إلا بالقرآن والإسلام.

لقد شاع بين المثقفين مقولة إن اليابان نهضت، وهي لا تدين بالإسلام، والسويد تنافس على المستوى الأول عالمياً في الرفاهية، ولا تدين بالإسلام، والصين تجتاح العالم بصناعتها الرخيصة والوفيرة، وهي لا تدين بالإسلام، وما زالت على النهج الشيوعي، فكيف تزعمون

* فيض القدير: 2 / 289.

أن الدين الإسلامي هو من يصنع النهضة، ومن يدينون بالإسلام لا ينهضون منذ مئات السنين؟!

ما دور الدين الإسلامي في صناعة النهضة؟

أعتقد أن الإجابة تكمن في أن حسن النوايا يقود إلى الجحيم؛ أي إن الاتكال على افتراضات عشوائية أمر مدمر، ولا يفضي إلا إلى الهلاك، فالأسئلة الحضارية لا تقوم على افتراضات عشوائية، ولا على إجابات ساذجة، ولا على تعميمات أو تأويلات متحيزة.

لقد نهضت اليابان بعد أن تخلت عن دينها الوثني بعبادة الشمس، لأنه لم يحمل بذور النهضة، بل قادتها عبادة الإمبراطور الواحد المتوحد في سيطرته، وخضوعهم إلى الهلاك، لكنها فيما بعد الحرب تبنت قيماً عالمية، يجمع الجميع على فعاليتها في صناعة النهضة، فالعارفون يعرفون الجودة الشاملة التي تتبناها اليابان، والإخلاص في العمل، واحترام المورد البشري وتبنيه حتى يوم وفاته، وكذلك القول بالنسبة إلى الدول الأخرى.

مختصر القول: إن التجربة اليابانية قامت على تحول جوهري في القيم بعد صدمة الحرب الهائلة، التي كلفتها مدينتين، وعشرات الآلاف من الضحايا، وفي الإسلام كثير من الأشياء ذات الصلة، فالإحسان الذي هو من الإسلام هو جوهر فكر الجودة، والإتقان الذي يحبه الله هو أحد مبادئ الجودة، وإعطاء الأجير أجره قبل أن يجف عرقه فكر متفوق في إدارة الموارد البشرية قبل التجربة اليابانية، وغرس الغراس، والاستمرار في العمل حتى لو قامت الساعة، وهي أكبر تدمير ممكن للأرض، أمر متقدم في فكر الجودة الشاملة.

ولذلك؛ فإن التخلي عن التجارب الماضية، التي تتنافى مع الإسلام وقيمه العالية هو الذي خلق النجاح، وإن لم يكن كاملاً، وليس خافياً أن الكتابة في العصور الوسطى كانت تعد هرطقة إن مارسها أفراد الشعب، وأن العلم كان مباحاً فقط لطائفة القديسين، لكن بعد أن

تخلت الشعوب عن دينها الذي يقيدها، ويحرم الكتابة، فقد نهضت، ومعروف أنها نهضت بتأثير التثاقف؛ أي تلاقح الثقافات، وتبادلها القيم، مئات آلاف الكتب تشهد على ذلك، مما هو محفوظ في المتاحف العالمية اليوم، نقلت منه العلوم والمبادئ والفلسفة، والأخلاق، نقلوا عن الشرق علومه وأخلاقه، فشرعوا ما يحفظ النفس، والمال، والعقل، بل بالغوا حتى جعلوا من العقل إلهاً يكاد يعبد، وأطلقوا الحريات جميعاً، فهدموا العالم، وأقاموا بلادهم، وصنعوا رفاهيتهم.

ومن المشهور في علم التنمية البشرية أن خمس العالم يمتلك كل شيء، بينما يجلس أربعة أخماس العالم في فقر مدقع، ومجازر ومهالك، ينهب التجار والصناعيون ثرواته ومواده الخام، ويتحكمون بقادته وصناع سياساته، ويملون عليه حدوده وبحوره، وانتماءاته، ويصدرون إليه ما يصنعون من خاماته، ولا يسمحون لغير من والاهم بأي مبادرة.

نقطة نظام أدبية:

لا يختلف اثنان في أن منظومة القيم في الإسلام متميزة جداً، وإن كان العرب في الجاهلية أهل عزم ولغة، وأهل كرم ونخوة، حتى الحضارات البائدة كالأنباط، وما قبلهم وما بعدهم، لم تصنع حضارة تؤثر في العالم، ولم تقم على نظام من العدالة الاجتماعية، لقد نقصهم النظام الأخلاقي الجامع المتقدم، الذي يهذب الفرد والجماعة، ويوزع الأدوار، ويحقق العدالة الاجتماعية. جاء الإسلام، وجاءت في رسالته مقاصد الشريعة الإسلامية التي تدعو إلى حفظ الدين، والعقل، والنفس، والنسل، والمال.

جعل الإسلام للعقل، الذي هو وعاء الفهم والعلم، أهمية كبرى، فهو مناط المسؤولية، وعليه يحسب التكليف، وسن من التشريعات ما يضمن سلامته وحيويته، وحرم كل ما من شأنه أن يؤثر في العقل ويضر به، أو يعطل طاقته؛ كالخمر، والمخدرات، شرع العقوبة الرادعة

على تناول المسكرات، ثم ربى العقل على روح الاستقلال في الفهم والنظر، واتباع البرهان، ونبذ التقليد غير القائم على الحجة، ثم أكَّد على تنمية العقل مادياً ومعنوياً، بالغذاء الجيد، الذي يمنح الطاقة والفعالية، وطلب العلم، واعتباره أساس الإيمان، وأتاح التعليم للجميع، وجعله حقاً مشاعاً بين أفراد المجتمع، ومن المعلوم أن الإسلام حرر العقل من سلطان الخرافة، والشعوذة، والسحر، والكهانة، وغيرها من أساليب الاحتيال، وخداع العقل.

وشرع الإسلام للعقل أدواتٍ ومناهجَ؛ ليقود التفكير إلى صناعة نهضة حقيقية، فقال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ}(الإسراء: 36)، أي إنه وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي المفيد لليقين.

من هنا كانت دعوته إلى التثبت قبل الاعتقاد، ثم دعا إلى التدبر في نواميس الكون لاستكشافها، وتأمل ما فيها من دقة وترابط، وإلى استخدام الاستقراء، والتمحيص الدقيق من أجل الوصول إلى اليقين، ومن ثم فتح له باب الاجتهاد في التشريع فيما لا نص فيه.

سبب الهزيمة... وأزمة التردي الحضاري:

لا حاجة بنا إلى التفكير كثيراً في أسباب هزائمنا، نحن لا نطبق مبادئ ديننا، فهو يدعو إلى الإحسان، ولا نحسن، ويدعو إلى الإخلاص، ولا نخلص، ويقول: إن الأعمال بالنيات، ونضمر نيات مصالحنا، ونزعم العمل للمصلحة العامة، وندع العمل، ونبحث عن الراحة، يمنع الرشاوى، ونعدها فهلوة وهدايا، يدعو إلى التفكر، ونحن نمارس التلقين والبصم... كم نحن بعيدون؟؟

استنبط عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، مبدأ مسؤولية الحاكم، وسأله: من أين لك هذا؟ ونحن نقدس زعماءنا الذين نعدهم حاكمين بأمر الله، من خليفة، أو ملك، أو أمير، أو شيخ، أو حتى زعيم قبيلة بدائية في الربع الخالي، إن وجدت، ثم نبذ الفاروق الفرقة والعنصرية،

وأنشأ مبادئ للعدالة الاجتماعية، فقال: (**مَتَى استَعْبَدتُمُ النّاسَ وَقَد وَلَدَتهم أُمهاتُهم أَحراراً**)[1]، وأنصف الرجل القبطي من الوالي الصحابي المجاهد وفاتح مصر، عمرو بن العاص، وابنه، ثم ميزنا بين المدني والفلاح، بين القروي والبدوي، بين اليمني والقيسي، وقامت مذابح ومجازر، ودخلنا في دوامات التفوق الدموي، والعِرقي، والأصلي، والفصلي؛ إلى أن ابتلانا الله بشعب يزعم أنه شعب الرب المختار، وما سواه (غواييم) يخدمونه، ويقومون بالأعمال الحقيرة.

جاء أبو ذر بمبدأ حق الفقير، وحق المدني في مساءلة الحاكم عن قوته، وقال: (**عجبت لمن لا يجد القوت في بيته، كيف لا يخرج على الناس شاهراً سيفه؟**)[2] وما زلنا نفرض الضرائب، والمدفوعات، والنفقات على الفقراء الذين يستوون بالأغنياء، حتى الحد الأدنى من الدخل، تقرره نخبة الأغنياء والأقوياء، ليزدادوا ثراء، ويبقى الفقراء فقراء.

فأبو بكر الصديق بيّن أنه سيقاتل المرتدين ما فرقوا بين الصلاة والزكاة؛ لأنه أيقن أن الفريضة الثانية تساوي الأولى، وإن كانت الصلاة عمود الدين، فإن الزكاة هي المادة التي تخلق الرباط التكافلي، هي حق الفقراء، عشرات الألوف من الصحابة استشهدوا في سبيل حق الفقير، ومعهم عشرات من حفظة القرآن الكريم، دفاعاً عن حق الفقراء في مال الأغنياء، كحق وليس منّة ولا تفضل، ثم أهملت الدول، -دول الخلافة والإمارات والسلطنات والمشيخيات- الزكاة، وجعلتها اختياراً يجمعها أمير، ويتركها أمير، وترك الفقراء في رحمة الأغنياء، حيث ما زالت حتى اليوم بعض الدول تنثر قمحاً على رؤوس الجبال طعاماً للطيور، وفي دول المسلمين وفي العالم من يموت جوعاً وفاقةً ومرضاً.

1. في سبيل العقيدة الإسلامية، 1/ 41.
2. رجال حول الرسول، صلى الله عليه وسلم، 1/ 51.

أكرم الإسلام المرأة عموماً، فجعل عمر بن الخطاب للمرضعة راتباً من بيت المال، وجعل لها وصاية على مالها، وعلى ميراثها، وجعل لها حقوقاً وعليها واجبات، ليس ذلك مرهوناً بعرق أو دم، حتى شهادتها أمام القضاء، جاءت ضمن نظام قضائي متكامل، تذكر إحدى الشاهدتين الأخرى، توخياً للعدالة، وذلك في حالات معينة من الشهادة، بينما أخذت شهادتها وحدها، في حالات أخرى.

بينما ونحن نزعم الالتزام بالإسلام، نفاوض المرأة على ميراثها وعملها ودخلها، تعمل داخل البيت وخارجه، تقتل بالشبهة، ونحمل الدم بفخر أهوج وزائف، نعد أنفسنا غاسلي عار، ومبيضي شرف، وقد دنسناه بالدم المسفوك، والله تعالى يقول: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ}(المائدة:32)

شروط النهضة وآليات القيام:

قامت النهضة الإسلامية العالمية باحترام العقل، وسقطت بتغييبه، وقامت أي حضارة أخرى بتحرير العقل، الفارق بين التجارب هو أن العقل البشري آلة النهضة، وليس إلهها، ولا خالقها، في الإسلام لا يعدّ العقل حكماً مطلقاً كي لا يضل، ولا يطغى، والمراقب لحال العقل منذ بدء الوعي البشري إلى اليوم، يجد أنه يتقدم ويرقى، بمعنى أن ما كان مجهولاً بالأمس أصبح معلوماً، وما كان محالاً أصبح ممكناً، وما كان من المسلمات، أصبح من المغالطات، وهذا يدل على أن العقل سفك كثيراً من الدماء بحكمه الجزئي، ورأيه الافتراضي، لذلك؛ فإن تأليه العقل أو شيطنته مرفوضة، يجب التسليم بنسبية الحقائق، العقل حكم مساند، مصادر المعرفة تتنوع، ما ثبت باليقين سنعمل به، فقط.

احترام العقل يعني تغييب المؤثرات التي تسخر منه، تمنع تفعيله، أو تطوير قدراته، ومن ذلك المسكرات والمخدرات، ومن ذلك أدوات التغييب، وغسل الأدمغة بالإعلام المزيف، وبالإعلانات الخادعة، ينبغي أن نكافح التزوير، والاحتيال، والتسخيف، والتجهيل، والاستحمار، لا يجوز أن يكون العقل الذي يرسل إنساناً ليستكشف المريخ مرهوناً بلفافة تبغ، عندما يقل مستوى نيكوتينها في الدم يثور، وعندما ترضى عنه، يعمل كحمل وديع، وعبد مطيع، حتى عرفنا من يمكنه إيقاف سيارة للسؤال عن لفافة تبغ، وربما لو مات بنقص السكر، لا يسأل عن قطعة خبز يسد بها جوعاً.

نعلم أن الطاقة العقلية المستخدمة بشرياً هي بسيطة من قدرات العقل، وأننا بالتدريب والتمرين، وبمساعدة التكنولوجيا يمكن الوصول إلى أداء أعلى، لكن هذا العقل لا يعيش في جلباب فضفاض ولا ضيق، لا يقبل بأنصاف الحقائق، ولا أنصاف القوانين، ولا أنصاف الأديان. عندما يعمل العقل بطاقته وفق معلومات مشوهة، أو منقوصة، أو يتم إطلاقه في غابة معلومات من كل مكان فيه، سيتحالف مع غرائز الحيوان فينا، سيعمل على سد الحاجات العاطفية المتضخمة أو الضامرة، سيطلق فينا (الذات المتوحشة) التي كنا نحتاج إليها قبل التاريخ، وعندما بدأنا مشوارنا الحضاري، بدأنا نهذبها، ونتلو عليها قصص الإنجازات؛ لتهدأ وتطمئن.

لكن لا ضمان أنها لن تنطلق عندما تثور، وهي تسمع قصص الموت والخوف والدمار، وعندما يتم استفزازها أو استدعاؤها من الأعماق.

سؤال أخير... وفكرة ختامية:

هل يعني ذلك أن نتحرر من الدين، ما دام دين اليابان القديم كان يكبلهم، وقد نهضوا بقيم جديدة، ألا يكفي أن نتبنى هذه القيم من أجل تحقيق النهضة؟

بالطبع لا، هذا يقيني؛ لأن مجموعة من القيم تحقق إنجازاً لفترة ما، التجربة اليابانية عمرها عشرات السنوات فقط، وقد تستمر، لكن الوعاء الأخلاقي الشامل، الذي يشمل الروح والجسد، الإنسان وأخاه الإنسان، الإنسان والكون، الإنسان وما قبل وجوده وما بعده، هذه منظومة غير كاملة، لا يحتويها إلا الدين الإسلامي.

لكن العيب فينا، عندما اقتصرنا في تديننا على الكهنوت، والرهبانية في الإسلام، ثم اخترعنا فرائض جديدة، فقدّسنا الحاكم، والقوة، ولم نر من أوجهها إلا وجهاً واحداً وحيداً، غالباً أو مغلوباً، حاكماً أو محكوماً، وإسلامنا يقول إن الناس شركاء، وأن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، والظلم معصية، والعدل أساس الملك، والرسول، صلى الله عليه وسلم، يقول: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عضو، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)(*).

المنظومة الأخلاقية الإسلامية المتكاملة، تحرسها العقيدة، فلا يمكن الإحسان، الذي هو أسمى من الإتقان، إلا بالاعتقاد بالله رباً رقيباً حسيباً وشاهداً، ولا يمكن تحقيق الوفاء بمتطلبات التنمية الشاملة المستدامة، دون أن نؤمن بمسؤوليتنا عن ظهور الفساد في البر والبحر، مما كسبت أيدينا، وإننا محاسبون على ذلك، لذلك أعزنا الله بالإسلام، فامتدت دولهم، وإن تبدل عليها حكام من دول مختلفة، واستمروا مئات عدة من السنوات.

* صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

أنت تسأل والمفتي يجيب

الشيخ محمد حسين / المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية

1. حكم التصدق بالمال المعد لأداء الحج ووضعه في بنوك الاستثمار

السؤال: هل يمكن وضع المبلغ المالي المعد لأداء حج الفريضة في أحد البنوك، والإنفاق من أرباحه على الفقراء والمحتاجين، والاستغناء بذلك عن حج الفريضة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فالحج ركن من أركان الإسلام، فرضه الله تعالى على المستطيع مرة في العمر، يقول الله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلا}(آل عمران: 97)، وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الحج واجب على الفور على كل مستطيع، قال ابن قدامة: (**من وجب عليه الحج، وأمكنه فعله، وجب عليه على الفور، ولم يجز له تأخيره، وبهذا قال أبو حنيفة، ومالك**)(*)، والاستطاعة هي القدرة البدنية والمالية، وبما أنك مستطيع، فقد وجب عليك الحج وجوباً عينياً، وهو مقدم على التصدق على الفقراء والمحتاجين، لأنهم ممن لا تلزمك نفقتهم، ولأن الصدقة عليهم في مثل حالتك هذه تكون من باب النفل والتطوع، والفرض يقدم على التطوع.

* المغني: 3 /232.

وننبه السائل إلى أنه يحرم إيداع الأموال في مصارف ربوية، أو أخذ زيادة عليها؛ لأن ذلك يعد من التعامل بالربا، الذي هو من كبائر الذنوب، ومن السبع الموبقات، فالله تعالى يقول: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ}(البقرة: 276)، ويقول رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاتِ).(*)

كما أن ذلك يعد من باب المعاونة على ارتكاب الإثم والعدوان، وإن كان القصد من ذلك معاونة المحتاجين، فالغاية لا تبرر الوسيلة، والله تعالى يقول: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}(المائدة: 2).

ومن شروط قبول العمل عند الله تبارك وتعالى أن يقصد به وجه الله تعالى، وأن يكون مشروعاً، وهذا عمل غير مشروع.

2. حكم ترك طواف الإفاضة في الحج

السؤال: حججت عام 2014م، وقد خرجنا في ملحق الحج في السابع من ذي الحجة، ولم يكن لنا مرشد، ولم نطف ولم نسع، وتحللنا من الإحرام قبل الطواف والسعي، ولم نطف طواف الإفاضة، ولم نبت في منى ليلة يوم العيد، فما حكم ترك طواف الإفاضة؟

الجواب: إن تحقق ما ذكرت، فقد فاتك ركن من أركان الحج، وهو طواف الإفاضة، أو الزيارة، لقوله تعالى: {وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ}(الحج: 29)، ومن لم يطف طواف الإفاضة سواء أكان

* صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رمي المحصنات.

جاهلاً أم ناسياً لزمه الرجوع إلى مكة حتى يأتي به؛ لأنه ما يزال مُحْرِماً، ولا يجبر ذلك بدم، ويجب أداء هذا الركن قبل التحلل الأكبر من الإحرام؛ أي قبل معاشرة الأزواج، فإن حصلت المعاشرة قبل العودة لأداء هذا الركن الفائت، فتلزم إعادته، مع وجوب الفدية بدم؛ أي ذبح شاة من الغنم، أو سبع بدنة، أو سبع بقرة، تذبح في مكة وتوزع على فقرائها.

وعليه؛ وبما أن ركناً نقص من حجك، وهو طواف الإفاضة، فيجب عليك تحين الفرصة المناسبة للعودة إلى أداء هذا الركن على الوجه الصحيح، مع لزوم الفدية.

3. حكم حج المرأة مع عصبة نساء دون وجود محرم

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تؤدي فريضة الحج مع عصبة نساء دون وجود محرم؟

الجواب: اختلف الفقهاء في المسألة على أقوال:

القول الأول: التمسك بظاهر بعض الأحاديث، فمنع سفرها بغير محرم، ولو كان لفريضة الحج، ولم يستثنِ من هذا الحكم صورة من الصور، ومن تلك الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم: (**لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، إِلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا**)[1]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (**لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاثًا إِلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**)[2]، وذهب إلى ذلك إبراهيم النخعي، والحسن البصري، وأبو حنيفة وأصحابه، وأحمد بن حنبل وغيرهم.

القول الثاني: استثناء المرأة العجوز التي لا تشتهى، كما نقل عن القاضي أبي الوليد الباجي، من المالكية.

---

1. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره.
2. التخريج نفسه.

القول الثالث: استثناء ما إذا كانت المرأة مع نسوة ثقات، وذهب إلى ذلك؛ عطاء، وسعيد ابن جبير، وابن سيرين، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، بل اكتفى بعضهم أن ترافقها حرة مسلمة ثقة.

القول الرابع: الاكتفاء بأمن الطريق، وهذا ما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية.

والذي نراه، أنه يجوز للمرأة التي تريد الذهاب لأداء فريضة الحج، ولا يوجد معها محرم؛ السفر إلى أدائه مع مجموعة من النساء الثقات المأمونات، وذلك لأن الأطماع تنقطع باجتماعهن، وبخاصة مع ما نشهده في أيامنا هذه من انتشار الأمان على الطرق، ومن سهولة وسائل السفر ويسرها.

والدليل على ما ذهبنا إليه:

أولاً: ما رواه البخاري في صحيحه: (**أذن عُمَر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي آخِرِ حجّةٍ حَجَّها، فبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ**)(*)، وقد اتفق عمر، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف، ونساء النبي، صلى الله عليه وسلم، على ذلك، ولم ينكر غيرهم من الصحابة عليهن في ذلك، وهذا يعد إجماعاً.

ثانياً: ما رواه البخاري، من حديث عدي بن حاتم، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، حدثه عن مستقبل الإسلام وانتشاره، وارتفاع مناره في الأرض، فكان مما قال: بَيْنَا أنا عِنْدَ النبي، صلى الله عليه وسلم، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَشَكَا إليه الفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ، فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ، فقال: (**يا عَدِيُّ هل رَأَيْتَ الحِيرَةَ؟ قلت: لم أَرَهَا، وقد أُنْبِئْتُ عنها، قال: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ**

* صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب حج النساء.

حَيَاةٌ، لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ من الحِيرَةِ، حتى تَطُوفَ بِالكَعْبَةِ لا تَخَافُ أَحَدًا إلا اللَّهَ)[1]، وهذا الخبر لا يدل على وقوع ذلك فقط، بل يدل على جوازه أيضاً، لأنه سيق في معرض المدح بامتداد ظل الإسلام وأمنه.

4. أصل الشاخص الموجود فوق جبل عرفة

السؤال: ما أصل الشاخص الموجود فوق جبل عرفة؟ ومن الذي وضعه؟

الجواب: لا يُعرف أول من وضع هذا الشاخص، وقيل: إنه وضع للدلالة على موضع عرفة، وذكر الفيروزي أنه أقيم للدلالة على أن هذا الموقع هو عرفات، فقد كان الناس يصلون إلى هذه الأودية المتشابهة، من طرق عدة، ومناطق مختلفة[2]، ولا توجد ميزة خاصة لهذا الشاخص، أو الجبل الذي عليه، والأصل في الحاج أن يقف في أي موضع من عرفات، ولا يلزمه أن يتسلق الجبل، ويقف عند الشاخص كما يفعل بعض الحجيج، فعن جابر، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (... **ووَقَفْتُ هَاهُنَا، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**...).[3]

5. حكم الإفراد بالحج

السؤال: هل يجوز الإفراد بالحج لمن لم يعتمر من قبل، ولا وقت معه لأداء القران أو التمتع؟ وهل يجب عليه أداء عمرة بعد الحج مباشرة؟ أم له أن يؤخرها فترة من الزمن كعام أو أكثر؟ وهل طواف القدوم واجب أم يستطيع المفرد الذهاب إلى عرفات مباشرة؟

الجواب: لا حرج على المسلم في الإفراد بالحج، وإن كان لم يعتمر من قبل، ولا يلزمه في هذه

1. صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام
2. ملتقى أهل الحديث نقلًا عن كتاب معالم وآثار مكية.
3. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما جاء أن عرفة كلها موقف.

الحالة أداء العمرة بعد الحج مباشرة.

وبالنسبة إلى حكم العمرة؛ فقد اختلف الفقهاء فيه، فذهب الشافعية – في القول الأظهر عندهم – والحنابلة – في رواية – إلى أنها واجبة، واستدلوا بقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ...}(البقرة: 196)، أي: افعلوهما تامين، فالآية تأمر بهما، واستدلوا كذلك بما روي عن عَائِشَةَ، رضي الله عنها، أنها قَالَتْ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لا قِتَالَ فِيهِ، الحَجُّ وَالعُمْرَةُ)[1]، واسم الفعل عليهن، من ألفاظ الوجوب.[2]

وذهب الحنفية والمالكية إلى أن العمرة سنة مؤكدة، واستدلوا بقوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً}(آل عمران: 97)، فلم يذكر الله في الموضع الذي بين فيه إيجاب الحج إيجاب العمرة، واستدلوا بما روي عَنْ جَابِرٍ، رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُئِلَ عَنِ العُمْرَةِ أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: لا، وَأَنْ تَعْتَمِرُوا هُوَ أَفْضَلُ).[3]

ونميل إلى أن العمرة سنة مؤكدة، ونوصي بالحرص على أدائها، مع التنبيه إلى أنها ليست بشرط للحج، ولا يلزم أداؤها بعده مباشرة، كما سبق بيانه أعلاه.

وبالنسبة إلى طواف القدوم؛ فهو مستحب عند جمهور العلماء من الحنفية والشافعية والحنابلة؛ لأنه تحية للبيت، فأشبه تحية المسجد، وهي مستحبة، وذهب المالكية إلى وجوبه، لقوله تعالى: {وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ}(الحج: 29)[4].

1. سنن ابن ماجة، كتاب المناسك، باب الحج جهاد النساء، وصححه الألباني.
2. انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، 30: 314 – 315، المغني 3: 318.
3. سنن الترمذي، كتاب الحج عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا؟ وقال الترمذي: حسن صحيح.
4. الموسوعة الفقهية الكويتية، 17/ 62 – 63، تفسير القرطبي، 12/ 52.

ونميل إلى ترجيح القول بأن طواف القدوم مستحب؛ لأن الطواف المأمور به في الآية هو طواف الإفاضة، ولأنه لم يثبت عن النبي، صلى الله عليه وسلم، الأمر بطواف القدوم، أو إيجاب الدم بتركه، والله عز وجل لم يفرض على الحاج إلا طوافًا واحدًا، ولم يحدد وقته، وطواف القدوم يجزئ عن طواف الإفاضة، كما أن طواف الإفاضة يجزئ عن طواف القدوم، فدلَّ ذلك على أن طواف القدوم واجب.

ويشرع طواف القدوم لمن دخل مكة قبل يوم عرفة، باتفاق العلماء، أما من أدركه يوم عرفة، ولم يدخل مكة؛ فلا يشرع له طواف القدوم عند جمهور الفقهاء، من الحنفية والمالكية والشافعية، وذهب الحنابلة إلى أنه مشروع حتى يوم عرفة، ونميل إلى ترجيح القول بسقوط طواف القدوم عمن لم يدخل مكة قبل يوم عرفة؛ لأن طواف القدوم كتحية المسجد تسقط بأداء الفريضة.(*)

وعليه؛ فيجوز الإفراد بالحج لمن لم يعتمر من قبل، ولا يجب عليه أن يعتمر بعد حجه مباشرة، وطواف القدوم مستحب، ومن أتى يوم عرفة، ولم يدخل مكة، فلا يلزمه طواف قدوم.

والله تعالى أعلم

* الاختيار، 1/ 156، مواهب الجليل، 3/ 82، الحاوي الكبير، 4/ 134، المغني، 3/ 392.

مواعظ وعبر

فكيف بالعذاب الأكبر؟!

كمال بواطنه/ مدير دائرة الكتب والمطبوعات التربوية/ وزارة التربية والتعليم

ممّا قاله العارفون: (لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة)(*)، وهذا حقّ يؤيّده ما ورد في كتاب الله عزَّ وجل، وما ورد في سنّة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ويؤيّده الواقع أيضاً، فربّنا في كتابه قال: {وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيراً}(الإسراء:16)؛ أي أمرناهم بالطاعة، فخالفوا، وفسقوا بأن خرجوا عن سبيل الحقّ والصواب فدمّرناهم، وقد أكّد الله العذاب بتأكيد الفعل(دمّر) بالمصدر(تدميراً)، وفي سورة الروم نقرأ قوله تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}(الروم:41).

وفي هدي نبيّنا، نقرأ قوله، صلى الله عليه وسلّم، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما، قَالَ: (أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؛ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا المِكْيَالَ وَالمِيزَانَ، إِلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ المَئُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ. وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلاَّ مُنِعُوا القَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلاَ البَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ،

* تاريخ دمشق، 26 / 359.

فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلاَّ جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ)(*).

هذا الحديث وغيره، وهاتان الآيتان وغيرهما، تكشف عن أنّ الذنوب يترتّب عليها عقوبات من الجليل سبحانه، وتشريعات ربّ العالمين ليست هزواً، فتعالى الله عن ذلك وهو القائل جل شأنه: {إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ* وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ}(الطارق:13 - 14)، فهو ينذر، ويحذّر، ويتوعّد، بل يقصّ علينا أمثلة من أقوام خالفوا منهجه، فانتقم منهم، فأخذ بعضهم وهم نائمون، وأخذ آخرين وهم ضحى يلعبون، وأخذ بعض المذنبين وهم قائلون؛ أي في وقت القيلولة والراحة، وكلّنا يعرف أنّ الله أخذ أقواماً بالغرق، وأقواماً بالخسف، وأقواماً بالريح، وأقواماً سلّط عليهم ناراً تحرقهم، وأقواماً بالصيحة ... {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ}.(هود: 102)

وفي حديث ابن عمر سالف الذكر، ما يدلّ على أنّه يترتّب على كلّ ذنب عقوبة، وربّما أكثر؛ فالزنى يترتّب عليه انتشار الأوجاع والأمراض، والتطفيف في الميزان يترتّب عليه القحط وجور السلطان، ومنع الزكاة يحرم الناس من قطر السماء، ونقض العهود مع الله ورسوله، يجعلنا نغزى من غيرنا، فيأخذ غازينا ما في أيدينا، والإعراض عن كتاب الله، وما أنزل الله، يجعل بأسنا بيننا شديداً، وهذا كلّه مشاهد فينا، وليس من الصعب إدراكه.

إنّ هذه البلايا التي تحيط بنا، معاشر المسلمين، من كلّ جانب ما هي إلا من آثار ذنوبنا، فما وقع بلاء إلا بذنب، وما رفع إلا بتوبة، وهذا الأمر يعرفه العارفون، ولكنّ المجرمين لا يدركون هذا، بل يزيدهم البلاء انحرافاً وإعراضاً عن الله.

---

* سنن ابن ماجة، كتاب الفتن، باب العقوبات، وحسنه الألباني.

إنّ نظرة إلى واقعنا البئيس تجعل أولي الأحلام والنهى يراجعون أنفسهم، كلما وقع فيهم بلاء، وأهل التقى كانوا يقفون عند نزول البلاء مع أنفسهم، يحاسبونها على ما قصّرت، هذا أحدهم يقول: (إني لأعصي الله فأعرف ذلك من خلق حماري وخادمي)(*)، وإذا كانت البهائم تعرف إذا أذنبت، فكيف بالإنسان؟! ولكنّه يحاول أن يتجاهل الحقيقة، فيرتكب حماقة أخرى، ويواصل الإصرار على الذنب.

نحن أفراداً وجماعاتٍ ودولاً غارقون في المعاصي، بل أصبحنا نتعايش مع المعاصي وكأنّها جزء من حياتنا؛ انظروا إلى سفور النساء، انظروا إلى ما تفشّى من خيانات الثقات، انظروا إلى ما يعرض في الفضائيات عبر الشاشات من معاصٍ ومنكرات، انظروا إلى غصب حقوق النساء في الميراث، انظروا إلى غشّ التجار، انظروا إلى الحروب والفتن الداخلية في بلاد المسلمين، انظروا إلى مسلسل القتل الذي لا يتوقّف، انظروا إلى جيش عبد الله بن أبيّ بن سلول الذي يستولي على صولجان الحكم في كثير من بلاد المسلمين، انظروا إلى تفشّي الخيانة والكذب ونقض العهود والتحايل على القانون، وتوسيد الأمر إلى غير أهله، انظروا إلى المعاملات المالية التي تقوم- في معظمها- على الربا.

مآسينا لا تعدّ، وهي نتيجة طبيعية لما نحن فيه من المعاصي والذنوب، قال عز وجل: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}.(الأعراف: 96)

قد يفرح السارق بسرقته، وقد يظنّ القاتل أنّه نجا من القصاص، وقد يظنّ الغاشّ أنّه نجح في التدليس على المشتري لمّا باعه السلعة المغشوشة، وقد يظنّ شاهد الزور أنّه كسب مالاً،

* حلية الأولياء، 8 : 109.

وأفلت من العقاب، وقد يظنّ النمّام أنّه إن أفلت في الدنيا، فسيفلت في الآخرة ...، ولكنّ الله بالمرصاد للمجرمين، فقد يلقون عقوبة في الدنيا قبل الآخرة، ويوم القيامة سيردّون إلى أشدّ العذاب إن لم يتوبوا. أحدهم خجل أن يتصل بالمفتي، فطلب إلى قريب له أن يتّصل، فقال: قريب لي شهد شهادة زور على آخر، فسلب بشهادته حقّاً من صاحب الحقّ، وأعطاه غيره، ومات الذي سلب حقّه قبل عام، والآن قريبي شاهد الزور أصيب بمرض عضال، وأحسّ بذنبه، ويريد أن يكفّر عمّا فعل، وهذا آخر قتل، فأخفى جريمته، فأصبح في الليل لا ينام، وهو يتخيّل المقتول قائماً على رأسه، يريد أن يقتله، فيستيقظ من نومه فزعاً مذعوراً، وهذا ثالث كان يخلط زيت الزيتون بزيت الذرة، وزيت عباد الشمس، ويبيعه للزَّبون على أنّه زيت زيتون صاف، فابتلاه الله بمرض عضال غامض، عجز الأطباء عن تشخيصه، ومات في مشفى خارج الوطن بعد أن هدّه هذا المرض، وهذا كان يتباهى بالزنى، فكان يأتيه السداد من محارمه، وهذان رجلان كانا يتفحّصان كلّ امرأة تمرّ من أمامهما، فيسأل أحدهما الآخر: أتظنّها حاملاً؟ فيجيب الآخر: مضى على حملها كذا وكذا من الأشهر، فابتلاهما الله بالعمى... أمثلة كثيرة لا يقع عليها إحصاء، رأى الناس فيها عواقب الذنوب في الدنيا، فكيف سيكون العقاب في الآخرة؟!

مسكين ابن آدم ما أجهله!! يظنّ أنّ الإكثار من الخبيث يعمّر الديار، ويزيد في الأعمار، ويجلب السعادة، وما درى المسكين أنّ الله يبارك في الحلال، ويمنح صاحبه طمأنينة يجدها في قلبه، ومحبة في قلوب الناس، وبهجة في الوجه، ويكفي العاصي أن الله يمحق بركة عمره، ويزيل عنه النعم، ويحلّ عليه النقم، ويبغّضه إلى خلقه، ويضيّق صدره، وهذا العذاب الأدنى، فكيف بالعذاب الأكبر؟! حمانا الله من المعاصي، وباعد بيننا وبين الحرام.

شخصية العدد

العلامة المحقق سادن السنة

الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، في رحاب الله

د. حمزة ذيب مصطفى/ جامعة القدس/ مدير مركز القدس للدراسات والإعلام الإسلامي

تلقينا صبيحة الثاني من ربيع الآخر، سنة تسع وثلاثين وأربعمائة وألف للهجرة الشريفة، (2 / 6 / 1439هـ) وفق العشرين، من كانون أول، سنة سبعة عشر وألفين للميلاد (20/ 12 / 2017م) نبأ وفاة العلامة الكبير، والمحقق النحرير، أحد محدثي هذا القرن، ومجدد علوم السنة النبوية الشريفة، وركن شديد من أركان الحديث النبوي الشريف، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، رحمه الله تعالى، رحمة واسعة، وأسكنه فسيح الجنان.

تلقينا هذا النبأ الفاجع بكل حزن وأسى، وصبر واحتساب لله وعنده جل شأنه، وبفقدِ هذا العَلَم الجليل، والمحدث البارع، نكون قد فقدنا واحداً من أعظم القواعد، وأكبر الأركان للحديث النبوي الشريف في هذا العصر. وأسفنا على فقده جد عظيم، وألمنا لرحيله جد شديد؛ لأن هذا النوع من العلماء من الندرة بمكان، من الندرة تخصصاً، ومن الندرة كفاءة وحرصاً، وهذا التخصص من أَجَلّ التخصصات وأرفعها وأنفعها على جلالة كل علوم التخصص في الشريعة الإسلامية ورفعتها ونفعها. فعلوم الشريعة الإسلامية أرقى العلوم وأجلها، وأرفعها قدراً وشأناً عند الله سبحانه: {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ

دَرَجَاتٍ}(المجادلة: 11). والمقصود بالعلم هنا هو علم الشريعة الإسلامية، مع احترام الإسلام لكل أنواع العلوم النافعة وتقديره لها، وهو أكثر الأديان والمبادئ دعوة إلى تعلم العلوم، كل العلوم، التي تنفع البشرية وترتقي بها، وتضع قدمها على جادة التقدم والتطور في مجالات الحياة كافة. وفي قوله تعالى: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ} (آل عمران: 18). إشارة وبيان نوع العلماء الذين قد وضعت شهادتهم قرينة بشهادة الله سبحانه- وَمنْ أرفع منها شهادة وأصدق؟!! - وإن الملائكة المقربين، إذ هم علماء الشريعة الإسلامية، الذين يصدرون في علمهم عن علم كتاب الله، وسنة نبيه الشريفة.

تعرفت إلى هذا العالم الجليل، والمحدث النحرير، خادم السنة النبوية الشريفة، في بداية الثمانينيات، في جامعة أم القرى في مكة المكرمة - البلد الحرام - شرفها الباري وحرسها- إبان ما كان أستاذاً في كلية الشريعة بمكة المكرمة. وكنت إبانها في المرحلة الجامعية الثانية، حيث كنت أحضر لدرجة الماجستير تخصص التفسير والحديث (الكتاب والسنة) كما كان يطلق عليه آنئذ.

ثم عمل في كلية التربية في الرياض أستاذاً لمادة مصطلح الحديث في قسم الثقافة الإسلامية. كما كان أستاذ الحديث النبوي الشريف بجامعة الملك سعود، في العاصمة الرياض، كنا نلتقيه في جامعة أم القرى لقاء الأستاذ بطلبته، والأخ بإخوانه، والمربي لمريديه، والعالم بمن هو على مقاعد الدرس. وكان صاحب علم فياض، وخلق كريم، وأدب جم، وتواضع لطيف، على جلالة قدره، وعلو مكانته، وشرف منزلته العلمية والتربوية. وكان يفيض علينا من علمه الغزير. ومما حُزناه وضممناه إلى مكتبتنا الخاصة، وكان من بواكير إنتاجه العلمي تحقيق

وصنع فهارسه بالكمبيوتر (الحاسوب) لكتاب سنن ابن ماجة. يقع في أربع مجلدات. وكان هذا العلامة من الأوائل الذين عملوا وفق الكمبيوتر، واستخدمه في علوم الحديث النبوي تصنيفاً وفهارساً. فكان عالماً فذاً، ومحدثاً بارعاً. وفي سنة 1999م عقدت جامعة القدس من خلال كلية الدعوة وأصول الدين - حيث كنت إبانها عميداً لهذه الكلية - بالتعاون مع جامعة النجاح الوطنية مؤتمراً، بعنوان: (الجيل الحاضر بين الأصالة والمعاصرة). تقدمت حينها ببحث لهذا المؤتمر حول أهمية الاعتناء بالتراث العلمي لأمتنا الإسلامية وضرورته، ومما قلته في هذا البحث حيال علامتنا الدكتور الأعظمي، ما نصه:

(وقد شكا إلينا في أحد الأيام باحث من أعظم الباحثين المسلمين، وعالم متخصص في مجال التراث، ومن أكبر المهتمين به، ألا وهو الأستاذ الدكتور مصطفى الأعظمي، هندي الأصل، سعودي الجنسية، شكا إلينا ونحن جلوس في أحد بيوت العلماء الكبار في المملكة العربية السعودية من سوء استخدام التراث، وكثرة إهماله، وقلة العناية به، وتعرضه للتلف والضياع، دون أن يجد المنقذين في باب من أبواب المحافظة عليه، وأنا هنا أسأل: كيف لو كان هذا التراث والموروث عظيم الشأن، لإحدى الأمم الأوروبية، هل تصنع به ما نصنع؟ هل تقف حياله موقفنا؟ بل هل تجعله وراءها ظهرياً، ولا تلقي له بالاً، ولا تفخر بانتسابها إليه، أو انتسابه إليها، كما يصنع بعض مثقفينا اليوم؟)

وحين كتابتي هذه المقالة - والتي أرجو أن أكون قد وفيته، ومنحته جزءاً يسيراً من حقه علينا، ومما يستحقه هذا الأستاذ وذاك العلامة - أنني قد وضعت سنن ابن ماجة بتحقيقه وصنعه لفهارسه أمام ناظري على مكتبتي، أستعيد شيئاً من الذكريات الجميلة والخالدة معه،

والتي آلت في نفوسنا حين تلقينا نبأ وفاته آلاماً مبرحة، وحزناً خنق علينا الأنفاس، ومرارة لم يذْهبها الشَّهْد.

ونَدْلُفُ إلى شيء من سيرة هذا الهمام الجليل. فقد ولد شيخنا وأستاذنا وعلامتنا في مدينة (منو) بالهند، وذاك سنة 1350هـ - 1932م. كان يدرس في بداية أمره في مدرسة تتبع الاستعمار الإنجليزي في الهند، ونظراً لالتزام والده، وكرهه لهذا الاستعمار، فقد أخرجه من هذه المدرسة، وألحقه بمدرسة تدرس منهاجها بلغة الضاد، وذلك حباً في الإسلام ولغته من قبل هذا الوالد المؤمن، ثم واصل تعليمه حتى تخرج في كلية دار العلوم بديوبند، سنة 1370هـ-1952م. غير أن والده -نظراً لحبه الشديد لدين الله سبحانه وتعالى، وحبه للعربية- ألحقه بالأزهر الشريف في مصر، أرض الكنانة، وذلك كي يتضلع في علوم الشريعة الإسلامية، ويتقن العربية كأهلها ذوي الاختصاص أو أكثر. وبقي في الأزهر، وينهل من علومه ويتضلع، لا سيما العربية، حتى ارتوى، وأتقن هذا اللسان أدباً، وإعراباً، وقواعدَ، وأصول بلاغة وبيان، وحصل على شهادة العالمية مع إجازة التدريس. قفل بعدها إلى بلده الهند، كي يفيد أهل بلده وذوي نحلته ودينه، لا سيما في علوم العربية، إضافة إلى علوم الشريعة الإسلامية.

وفي سنة خمس وسبعين وثلاثمائة وألف للهجرة (1375 هـ) وفق ست وخمسين وتسعمائة وألف للميلاد (1956م) انتدب ليعمل في الدوحة عاصمة دولة قطر الشقيقة، مدرساً للغة العربية لغير الناطقين بها. ونظراً لكفاءته العالية، فقد أصبح أميناً عاماً لدار الكتب القطرية. وكانت تسمى حينها (المكتبة العامة)، وكانت ذا شأن في العاصمة الدوحة.

غير أن عالمنا لم يكتف بما هو فيه من منصب وعلم ومعرفة. فالتحق بجامعة كمبردج

البريطانية، ليتخرج منها حاملاً شهادة الدكتوراة في بحث عن الأدبيات المبكرة للحديث النبوي، وكان ذلك سنة 1386هـ - 1966م.

ونظراً لما هو فيه من كفاءة علمية، واقتدار معرفة، فقد استقطبته المملكة العربية السعودية؛ ليكون مدرساً في كلية الشريعة في جامعة أم القرى، في البلد الحرام. وهناك -وعلى ذاك الثرى- نسجت خيوط العلاقة والمعرفة واللُّحمة القوية بيننا - كطلبة ماجستير - وبينه، كعلامة وبحَّاثة ومصنف، بعدها آثرت كلية التربية في الرياض أن يكون هذا العالم النحرير أحد منسوبيها، ليدرس مادة (مصطلح الحديث) في قسم الثقافة الإسلامية، حتى غدا أستاذاً للحديث النبوي الشريف، في جامعة الملك سعود، كبرى الجامعات في الوطن العربي، ومن أرقاها، إن لم تكن هي الأرقى من المحيط إلى الخليج.

ولما كان عليه هذا العالم الجليل، والعَلَم المقدام، والمصنف الهمام، من علم، ودراسة، ومعرفة، وخدمة للإسلام وعلومه، فقد منحته المملكة العربية السعودية جنسيتها. وحاز على جائزة الملك فيصل العالمية في خدمة الإسلام وعلومه، والمسلمين وقضاياهم، وذلك سنة 1980م - 1400هـ تقديراً لإنجازاته المتميزة، وجهوده الكبيرة في التصنيف والتأليف والفهرسة، وحق له ذلك.

وقد أجرى الأستاذ الأعظمي الدراسات القيمة المركزة عن السنة النبوية، من اكتشاف لبعض المخطوطات فيها، وتحقيق لها خير تحقيق. وكان في هذا الجانب مبرزاً ومبدعاً، وله الرحلات الكثيرة في التنقيب عن المخطوطات المتعلقة بالحديث النبوي، واستكشافها، والبحث عنها، وتحقيق ما تيسر منها. وكنت أسمع منه بأذني، وهو يحدثنا عن عناية الغرب

الفائقة بالمخطوطات الإسلامية، وأن هذه المخطوطات قد لاقت من الغرب عناية فائقة، لم تحظ بها مثيلاتها لدى العرب، وفي بلادهم، ومكتباتهم وبكل أسف.

كما أبان عن منهج المحدثين -رحمهم الله تعالى- في نقدهم للرواية، ورد على هجمات أعداء السنة النبوية، من مستشرقين وغيرهم. ويأتي في طليعة كتبه في ذلك (دراسات في الأدبيات المبكرة للحديث) وكتابه الشهير (منهج النقد عند المحدثين). ومما كتب في ذلك، مصنَّفه المعروف (دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه) ووضع كتابه كتَّاب النبي، صلى الله عليه وسلم، وله كتاب دراسة نقدية لكتاب أصول الشريعة المحمدية، للمستشرق الشهير شاخت: فنَّد فيه آراء شاخت، ورد عليه الردود العلمية المهنية العالية في الدقة والمنطق. كما ألف (تاريخ النص القرآني من الوحي إلى التدوين).

هذا إذا أضفنا جهوده المضنية والكبيرة في مجال تحقيق مخطوطات قيمة جداً من كتب السنة النبوية، وإخراجها من حيز المخطوط، وشبه المندثر إلى عالم المطبوعات والمحفوظات من عوادي ما تصاب به المخطوطات عبر السنين والدهور. ولا يُنَبِّئُكَ مثل خبير. فهذا مجال عملي، وميدان دراساتي في مرحلتي الماجستير والدكتوراة. فكانت الأطروحتان الخاصتان بي في مجال المخطوطات والتحقيق. الأولى كانت (علل الترمذي الكبير: تحقيق ودراسة) وهو أول كتاب في العالم الإسلامي يخرج في العلل، محققاً بحمد الله وكرمه، والثانية (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان المجلد الرابع: تحقيق ودراسة).

ومما أخرجه الأستاذ الأعظمي إلى النور من مخطوطات السنة والحديث النبويين: (تحقيق صحيح ابن خزيمة) و(موطأ مالك) ويقع في ثمانية أجزاء. وما أسلفنا عنه قبل قليل (سنن

ابن ماجة) ويقع في خمسة أجزاء ضخمة أيضاً. وكتاب (التمييز) للإمام مسلم. و (جزء من العلل) لابن المديني.

كما عمل أيضاً في مجال التحقيق على بعض كتب المغازي. ككتاب (مغازي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعروة بن الزبير).

ولما لكتبه من قيمة وأهمية علمية كمصنفات ومخطوطات محققة، ومنهجية علمية دقيقة، فقد ترجمت العديد من أعمال الدكتور الأعظمي إلى لغات عدة كالإنجليزية والأردية وغيرها. ولما للدكتور من اهتمام متميز، وإخلاص كبير، وعلم واسع، وعمل دؤوب، وسنين طويلة في خدمة السنة، فقد أنشأ مركزاً لخدمة السنة، على شبكة الإنترنت. وقام بتخزين عدد من كتب السنة فيه. أتاح في ذلك للباحثين الاطّلاع اليسير، والبحث السهل لكل من أراد تبحراً ومزيداً ومرجعاً في هذا السبيل من سبل علوم الشريعة الإسلامية، مما حدا بالمملكة العربية السعودية أن تمنحه جائزة الملك فيصل العالمية في خدمة الإسلام وعلومه، تتويجاً لعمله الدؤوب، وعلمه الجم، وإخلاصه المتميز، ومنهجه القويم.

أسأل الله تعالى أن يتغمده بواسع رحمته، ويجعله في مستقر رحمته، في الفردوس الأعلى، مع النبيين والصديقين والشهداء، وحسن أولئك رفيقاً.

الفساد في القانون الفلسطيني

هيئة مكافحة الفساد

أنشئت هيئة مكافحة الفساد بموجب القرار بقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن تعديل قانون الكسب غير المشروع رقم (1) لسنة 2005، كهيئة مستقلة إدارياً ومالياً، منحت من الاختصاصات والصلاحيات ما يمكنها من الاضطلاع بمهماتها في مكافحة الفساد.

تهدف هذه المادة إلى توضيح أشكال الفساد والجهات التي ينطبق عليها قانون مكافحة الفساد، إضافة إلى آليات ووسائل التبليغ لدى هيئة مكافحة الفساد، علماً بأن قانون مكافحة الفساد، يضمن الحماية القانونية للمبلغين والشهود والخبراء.

ماذا يعني الاختلاس واستثمار الوظيفة

يقصد بالاختلاس: قيام الموظف العمومي بإدخال في ذمته ما وكل إليه من إدارة أو جباية أو حفظ نقود وأشياء أخرى للدولة أو لأحد الناس بحكم وظيفته.

مثال: (قيام الموظف العمومي المسؤول عن جباية الضريبة أو الرسوم بأخذ المال من المكلف وإدخاله بذمته وعدم تسليمه لخزينة الدولة).

يقصد باستثمار الوظيفة: قيام أي شخص وكل إليه أمر شراء أو بيع أو إدارة مال منقول أو غير منقول لحساب الدولة، أو لحساب إدارة عامة باقتراف غش في أحد هذه الأعمال، وذلك بغرض جر مغنم ذاتي، ولمراعاة فريق، أو للإضرار بفريق آخر، أو إضراراً بالإدارة العامة .

مثال: (قيام الموظف العمومي بإجراء معاملة غير مستوفية الشروط القانونية تعود لشخص تربطه به مصلحة مادية).

(والمقصود بالمال المنقول: هو المنقول بطبيعته بأشكاله كافة سواءً كان عملة أو سندات أو شيكات).

(أما المقصود بالمال غير المنقول: فهو المال المتمثل في العقارات)

الفساد الواجب التبليغ عنه:

الفساد: هو إساءة استخدام السلطة لأهداف غير مشروعة وله صور عدة.

1 ـ الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة العامة:

- الرشوة
- الاختلاس
- استثمار الوظيفة
- إساءة استعمال السلطة

2. الجرائم المخلة بالثقة العامة:

- التزوير
- التزييف
- انتحال الهوية

3. الجرائم الناتجة عن غسل الأموال بقصد إخفاء أو تغيير هوية الأموال المتحصلة من إحدى الجرائم الأصلية، وذلك تمويهاً لمصادرها الحقيقية لتبدو في ظاهرها متأتية من مصادر مشروعة. (والمقصود بالجريمة الأصلية: هي الفعل غير القانوني الذي يقوم به الجاني، والذي من خلاله تتحصل الأموال قبل أن يتم تبريرها بفعل قانوني، ومثال الجريمة الأصلية تجارة المخدرات، وغسل الأموال المتحصلة منها عن طريق وضعها في البورصة على أساس أنه عمل مشروع).

4. كل فعل يؤدي إلى المساس بالأموال العامة.

5. **قبول الواسطة والمحسوبية التي تلغي حقاً**، وتحق باطلاً لصالح شخص أو جهة غير مستحقة أو تفضيلها على غيرها لاعتبارات غير مهنية، كالانتماء الحزبي، أو العائلي، أو الديني، أو الجهوي، للحصول على منفعة مادية أو معنوية.

6. **الكسب غير المشروع**، وهو الذي يؤدي إلى إثراء الموظف العمومي إثراءً غير مشروع، ومن صوره قيام الموظف أو من في حكمه باستغلال أعمال، أو نفوذ، أو ظروف وظيفته، أو مركزه لحصوله على مال بطريق غير مشروع نتيجة لهذا الاستغلال بعيداً عن الأمانة أو النزاهة، كذلك أي زيادة مالية غير مبررة للموظف يعجز عن إثبات مصدرها.

الجهات التي ينطبق عليها قانون مكافحة الفساد

1. رئيس السلطة الوطنية ومستشاروه ورؤساء المؤسسات التابعة للرئاسة.
2. رئيس وأعضاء مجلس الوزراء ومن في حكمهم.
3. رئيس وأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني.
4. أعضاء السلطة القضائية والنيابة العامة وموظفوها.
5. رؤساء هيئات وأجهزة السلطة الوطنية.
6. المحافظون ورؤساء وأعضاء مجالس الهيئات المحلية والعاملون فيها.
7. الموظفون.
8. رؤساء وأعضاء مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة والعاملون فيها التي تكون السلطة الوطنية، أو أي من مؤسساتها مساهماً فيها.(أي أن تكون السلطة الوطنية الفلسطينية، أو أي من مؤسساتها مساهمة في رأس مال الشركة).

9. مأمورو التحصيل ومندوبوهم والأمناء على الودائع والمصارف.

10. المحكمون والخبراء والحراس القضائيين ووكلاء الدائنين والمصفين.

11. رؤساء وأعضاء مجالس إدارة الهيئات والمؤسسات العامة والجمعيات الخيرية، والهيئات الأهلية التي تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة، وبالاستقلال المالي والإداري.

12. الأحزاب والنقابات ومن في حكمهم والعاملين في أي منها حتى لو لم تكن تتلقى دعماً من الموازنة العامة.

13. الأشخاص المكلفون بخدمة عامة بالنسبة إلى العمل الذي يتم تكليفهم به.

14. أي شخص غير فلسطيني يشغل منصباً في أي من مؤسسات السلطة الوطنية، التشريعية، والتنفيذية والقضائية وأي شخص يمارس وظيفة عمومية لصالح أي جهاز عمومي، أو منشأة عمومية، أو منظمة أهلية تابعة لبلد أجنبي، أو مؤسسة دولية عمومية.

15. أي شخص آخر أو جهة أخرى يقرر مجلس الوزراء إخضاعهم لأحكام القانون.

آليات ووسائل التبليغ لدى هيئة مكافحة الفساد:

تعد هيئة مكافحة الفساد الجهة المخولة قانوناً بتلقي شكاوى وبلاغات حول شبهات الفساد، وذلك بالطرق الآتية:

- التبليغ بشكل مباشر من خلال الحضور إلى مقر هيئة مكافحة الفساد.
- التبليغ من خلال إرسال بلاغ أو شكوى مكتوبة إلى بريد الهيئة الإلكتروني، موضحاً فيه وسائل الاتصال الخاصة بك جميعاً.
- التبليغ من خلال تعبئة نموذج الشكاوي (الموجود على صفحة هيئة مكافحة الفساد الإلكترونية)، وإحضاره يدوياً، أو إرساله من خلال فاكس هيئة مكافحة الفساد مباشرة.

- التبليغ بالاتصال هاتفياً على هيئة مكافحة الفساد.

الحماية القانونية للمبلغين والشهود والخبراء:

تكفل الهيئة للشهود والخبراء والمبلغين الحماية القانونية، والوظيفية، والشخصية، شريطة توافر حسن النية لديهم، حيث نصت المادة 18/2 من قانون مكافحة الفساد المعدل رقم (1) لسنة 2005 على ما يأتي، تكفل الهيئة للشهود والخبراء والمبلغين عن جرائم الفساد حسني النية، توفير الحماية القانونية والوظيفية والشخصية، وتحدد إجراءات حمايتهم والتدابير الخاصة بذلك، بموجب نظام تعده الهيئة، ويصدر عن مجلس الوزراء.

للتواصل مع هيئة مكافحة الفساد:

العنوان: البيرة /البالوع / شارع مكة

الهاتف: 2424016/ 2424017/ 2424018

الفاكس : 022424015

البريد الإلكتروني : Info@pacc.pna.ps

الصفحة الإلكترونية: www.pacc.pna.ps

شعر

شدوٌ فلسطينيّ

الشاعر : زهدي حنتولي / موظف إداري / مكتب نائب المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية

فلسطينُ القصيدةَ جئتُ أشدو ... كطيرٍ في السماءِ لهُ حبيبُ

تراودني القوافي عبر صوتي ... لإحساسٍ تعانقهُ القلوبُ

تحدّثني فأكتبُها شعوراً ... وترسمني وعن ذاتي تنوبُ

فماذا من معاني الحبّ أعني ... وكلُّ الشوقِ في قلبي صبيبُ

وماذا أسأل الإيحاءَ شعراً ... إذا كانت بلادي من تجيبُ

إليكِ قصائدي والحبرُ تبرٌ ... يرصّعُ متنَها ذهَبٌ عجيبُ

حملتُ بها من الأقمارِ نوراً ... ونورِكِ ليس يُشبهُهُ ضريبُ

وجئتُ على جناحِ الحرفِ أصغي ... إلى لغتي، وفي روحي خطيبُ

لأولى القبلتينِ سرى نبيٌّ ... وأسرجَ في مشاعِلها الطّيوبُ

فـفـاحـتْ بـالـشّـرائـع كـلَّ صـوبٍ وفي أرجـائـهـا أرَجٌ وطـيـبُ

حـفـظـتُ طـريـقَـهـا مـذ كـنـتُ طفلاً دلـيـلاً مـا تـزال لهـا الـدروبُ

ولمّـا أنْ وصـلـتُ إلى ثـراهـا رأيـتُ جمـيـع أنـفـاسـي تـذوبُ

تُـقـبِّـلُ كـلّ مـا فـيـهـا بحـرٍّ يخـضّـبُ روحَـهـا فـرحٌ خضيبُ

أيـا قـدسَ المـدائـنِ أنـتِ شمسي وطـيـفـي في رحـابـكِ لا يـغـيـبُ

قـرأتـك في صـلاتـي بـعـد جُـرحٍ مـتـى يـا جـرحَ أحـزانـي تطيبُ

أنـا المـكـلـوم يـا وطـنـي لأنّـي عـلـيـكَ أرى المـظـالمَ لا تـتـوبُ

غـداً يـأتـي ويحـمـلُ مـا لـديـهِ مـن الـبُـشـرى ومـوعـدُنـا قـريـبُ

غـداً صـبْـحٌ بـدايـتـهُ ونـورٌ ورفـرفـةُ الـطّـيـور لهـا نـصـيـبُ

مـع الإصـبـاحِ عـودتـهـم إلـيـنـا مـع الأمـلِ الـذي أمـسـى يجـوبُ

وهـذا الـشَّـعـبُ يـكـتـبُ كـلّ مجـدٍ وتحـفـظ مـا يـسـطّـرهُ الـشّـعـوبُ

باقة من نشاطات
مكتب المفتي العام
ودوائر الإفتاء في محافظات الوطن

إعداد: أ. مصطفى أعرج / مدير عام مكتب المفتي العام

المفتي العام يشارك في ندوة إعلامية خاصة بالقدس في تونس

تونس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، خطيب المسجد الأقصى المبارك، في الندوة الإعلامية الخاصة بالقدس، التي عقدت في تونس خلال الفترة 26 - 2018/4/29، على هامش أعمال الدورة التاسعة عشرة للمهرجان العربي للإذاعة والتلفاز، تحت عنوان: (نصرة القدس العربية)، والتي تخللها القيام بمجموعة من الفعاليات الفلسطينية، منها عرض فيلم وثائقي عن القدس، وعقد ندوة وورشة إذاعية، أكد الحضور خلالها على أهمية دعم صمود الشعب الفلسطيني ومقدساته، وبخاصة في ظل الممارسات العنصرية التي تقوم بها سلطات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني.

والتقى على هامش أعمال الدورة عدداً من الوفود والشخصيات الدينية والرسمية، وأطلعهم على آخر المستجدات على الساحة الفلسطينية، وما تتعرض له مدينة القدس من استباحة قوات الاحتلال وقطعان مستوطنيه لباحات المسجد الأقصى المبارك، ضمن سياسة استفزازية ممنهجة في محاولة لبسط سيطرتهم عليه.

والتقى الشيخ عثمان بطيّخ، مفتي تونس في مكتبه، وأطلعه على ما تتعرض له مدينة القدس بشكل يومي من انتهاكات متكررة لأماكنها الدينية، وخاصة المسجد الأقصى المبارك، في ظل الإعلان المنحاز

للرئيس الأمريكي، المتضمن الاعتراف بالقدس عاصمة لكيان الاحتلال، مؤكداً على أن القدس هي العاصمة الأبدية لدولة فلسطين، وهي أقدم من الولايات المتحدة نفسها، وأشار بأن هذه التصريحات العدوانية المنحازة من شأنها أن تفجر الموقف في الأراضي الفلسطينية، في الفترة القادمة على نحو لا يمكن السيطرة عليه، محملاً المسؤولية كاملة للحكومة الأمريكية المتعنتة، ولسلطات الاحتلال، وفي نهاية اللقاء قدم درع دار الإفتاء الفلسطينية لمفتي تونس.

كما شارك في افتتاح مهرجان فلسطين الذي نظمته هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية على هامش أعمال الدورة، وذلك بحضور عدد من وزراء ووكلاء الإعلام في العالم العربي.

من جهة أخرى؛ التقى سماحته أحمد عظوم، وزير الشؤون الدينية التونسي، ودار الحديث بينهما حول دور الدين في التعايش والمحبة بين الناس، وضرورة النأي به عن الإرهاب بمختلف أشكاله، وقدم لمعاليه درع دار الإفتاء الفلسطينية.

وفي ختام هذه المشاركة التي تمت على الأرض التونسية، أشاد سماحته بمواقف الجمهورية التونسية، رئيساً وحكومة وشعباً، تجاه أبناء شعبنا وقضيته الفلسطينية العادلة، مؤكداً على عمق العلاقات التاريخية والوطنية بين الشعبين.

دار الإفتاء الفلسطينية وهيئة مكافحة الفساد توقعان اتفاقية تفاهم حول خطة عمل مشتركة وتنظمان ورشة عمل حول دور علماء الدين في مكافحة الفساد

القدس: في إطار تعزيز التعاون لمكافحة الفساد، وضمن خطة العمل المشتركة لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد؛ وقّع سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية/ خطيب المسجد الأقصى المبارك، ومعالي السيد رفيق النتشة/ رئيس هيئة مكافحة الفساد، مذكرة تفاهم لتعزيز الجهود الوطنية وتكاتفها لمكافحة الفساد، وتحديث الآليات للوقاية منه، بحضور ممثلين عن دار الإفتاء الفلسطينية، وهيئة مكافحة الفساد.

وفي كلمته الترحيبية، أكد معالي السيد رفيق النتشة على أهمية العمل المشترك مع المؤسسات الدينية، وعلى رأسها دار الإفتاء الفلسطينية، موضحاً الدور الفاعل للأديان السماوية، للحد من الفساد بأشكاله كافة، ومشدداً على ضرورة تكثيف الجهود التي من شأنها أن تقضي على الفساد، معتبراً إياه الوجه الآخر للاحتلال.

من جهته، أكد سماحة المفتي العام على أن محاربة الفساد بأشكاله كافة، واجب شعبي ووطني وديني، وأن الاحتلال نفسه يحاول أن يصنع الفساد في كل مكان، فمنذ قيامه لم يعترف بقرار واحد من قرارات الأمم المتحدة، فهذه الأرض ارتوت بدماء الشهداء؛ وتستحق أن تكون خالية من الفساد والمفسدين، كما أشاد سماحته بعمل هيئة مكافحة الفساد المتواصل لمحاربة مظاهر الفساد أينما كان، وتطبيق مبادئ النزاهة والشفافية، القائمة على

الأمانة والمساءلة والمصداقية، خلال العمل لبناء الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف.

وبعد انتهاء مراسم توقيع الاتفاقية، نظمت الهيئة ورشة عمل توعوية على مدار يومين متتالين، بحضور مفتي المحافظات والمديرين العامين في دار الإفتاء الفلسطينية في اليوم الأول، ومساعدي المفتين والباحثين الشرعيين وبعض العاملين في الدار في اليوم الثاني، حيث ركزت الورشة على أهمية الدور الديني في مكافحة الفساد، وأوضحت أهم المفاهيم التي تندرج تحت مسمى شبهة فساد، والتي ترتقي لجرائم الفساد.

من جهة أخرى، كان لأصحاب الفضيلة المفتين مداخلات قيمة، ساهمت في إثراء النقاش وتوضيح رأي الشرع في جرائم الفساد في قضايا عدة، كالرشوة، والسرقة، والكسب غير المشروع، والوساطة، والمحسوبية، واستغلال المنصب، وغير ذلك، مع التأكيد على أن الديانات السماوية كافة حاربت أشكال الفساد برمتها، وبينت أثر جرائم الفساد في ضعف الأمة، وتردي أوضاعها.

من ناحيته أكد فضيلة الشيخ إبراهيم خليل عوض الله، نائب المفتي العام، خلال كلمته على الدور البارز والرئيس الذي تؤديه دار الإفتاء الفلسطينية في مجال مكافحة الفساد ونشر الوعي بالمفاهيم الأخلاقية البعيدة كل البعد عن أي شبهة فساد، واستمرار العمل على مكافحته ونبذه، والتبليغ عنه إن وجد، كما شدد فضيلته على ضرورة التثبت قبل رمي الناس بالباطل واتهامهم زوراً وبهتاناً، حماية لكرامة المواطنين وحقوقهم التي كفلها لهم الدين.

مع التنويه إلى أنه سيتم العمل على تنفيذ الخطة المشتركة لتنفيذ الاستراتيجية

الوطنية لمكافحة الفساد، والتي تضم مجموعة من البرامج والفعاليات، كعقد الورشات والمحاضرات التثقيفية بمفهوم الفساد وأشكاله، وإصدار نشرة توضيحية للمبادئ والأحكام والفتاوى الشرعية المتعلقة بالشبهات التي ترتقي لجرائم الفساد، كما اتفق على المشاركة في برامج تلفازية وإذاعية تتعلق بنشر الوعي الديني في مجال مكافحة الفساد.

خلال ترأسه اجتماعاً لمفتي المحافظات
المفتي العام: إحراق مسجد عقربا ينضوي تحت تحريض الاحتلال الإسرائيلي ضد مقدساتنا الإسلامية

القدس: ترأس سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - رئيس مجلس الإفتاء الأعلى- اجتماعاً لمفتي المحافظات، وذلك لمناقشة آلية عمل دار الإفتاء الفلسطينية، والنهوض بها، مؤكدين على الالتزام باتباع منهج الاعتدال والوسطية الذي تعتمده الدار في مواقفها وفتاويها، كما تمت مناقشة الاستعدادات لاستقبال شهر رمضان المبارك، متضرعين إلى الله أن يعيده على الأمتين العربية والإسلامية، وقد تحررت أرضنا الفلسطينية من براثن الاحتلال.

من جهة أخرى، استنكر سماحته والمفتون إحراق مسجد الشيخ سعادة، وكتابة شعارات تحريضية عنصرية في قرية عقربا من قبل عدد من المستوطنين المتطرفين، مؤكدين على أن هذه ليست المرة الأولى التي يقوم بها المستوطنون بحرق مساجد وكنائس، والاعتداء على أماكن العبادة وتدنيسها، كما يحصل في المسجد الأقصى المبارك من اقتحامات يومية لساحاته ورحابه بشكل يومي، وهذا كله يقع

ضمن سياسة الاحتلال الممنهجة والخطيرة في الاعتداء على المقدسات وأماكن العبادة، مستفزين بذلك مشاعر المواطنين والمسلمين، الأمر الذي من شأنه أن يؤجج التوتر في المنطقة.

من جانب آخر، أشاد أصحاب الفضيلة المفتون بالفتوى الصادرة مؤخراً عن سماحته، والتي تحرم تسهيل تمليك القدس وأرض فلسطين للأعداء بصفتها أرضاً خراجية وقفية، معتبراً أن تمليك الأعداء لأراضي فلسطين أو لجزء منها باطل وخيانة، وإعلان الرئيس الأمريكي الاعتراف بالقدس عاصمة للاحتلال باطل.

وطالب المجتمعون المنظمات الدولية كافة بما فيها منظمة (اليونسكو)، بضرورة أخذ موقف صارم تجاه حكومة الاحتلال لوقف عدوانها المستمر على المساجد، من ملاحقة للأذان، وتقييد حرية العبادة، واقتحامات قواتها المتكررة للمسجد الأقصى المبارك، وعدوانها المستمر على المسجد الإبراهيمي في الخليل، وغيره، داعياً الدول العربية والإسلامية إلى بذل الجهود الفاعلة لوقف مثل هذه الاعتداءات، وإنقاذ بيوت الله من بطش الاحتلال، وقطعان مستوطنيه.

المفتي العام يشارك في اليوم العلمي لنقاش الجوانب الشرعية والقانونية في طب النسائية والتوليد

رام الله: شارك سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، رئيس مجلس الإفتاء الأعلى، في أعمال اليوم الطبي التعليمي الذي نظمته جمعية اختصاصيي الأمراض والجراحة النسائية والتوليد الفلسطينية، بعنوان (جوانب شرعية وقانونية في مجال أمراض النسائية والتوليد)،

بحضور السيد عماد حماد، ممثلاً عن النائب العام، ود. نظام نجيب، نقيب الأطباء، ود. وائل الشيخ، مدير صحة رام الله، ود. سعيد سراحنة رئيس الجمعية، ونخبة من الأطباء المتخصصين في هذا المجال الطبي على مستوى الوطن.

وأكد سماحته على أهمية العمل برأي الشرع في مسائل الإجهاض وتشوهات الأجنة، وأطفال الأنابيب، حيث إن ديننا الإسلامي تناول العديد من المسائل الطبية، وأهمها مسألة الإجهاض، التي حدد معاييرها وقوانينها وفقاً للقرارات الصادرة عن مجلس الإفتاء الأعلى، والتي تراعي الضرورات والظروف الصحية والطبية، كما أشاد سماحته بالإسهامات الطبية التي يبذلها الأطباء الفلسطينيون في مختلف المجالات، لما لها من أثر واضح في الحياة الصحية والأسرية والاجتماعية.

وقدم رئيس الجمعية د. سعيد سراحنة درعاً

تكريماً لسماحة الشيخ لحضوره ومشاركته الفاعلة في اليوم الطبي المذكور، والتي كان لها أثر بارز في توضيح الرأي الشرعي في القضايا المطروحة.

المفتي العام يترأس الجلسة الثالثة والستين بعد المائة من جلسات مجلس الإفتاء الأعلى

القدس: ترأس سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– رئيس مجلس الإفتاء الأعلى، الجلسة الثالثة والستين بعد المائة لجلسات مجلس الإفتاء الأعلى بحضور أصحاب الفضيلة أعضاء المجلس من محافظات الوطن كافة، حيث قدم المجلس التهاني للمسلمين ولأبناء الشعب الفلسطيني وقيادته بحلول شهر رمضان المبارك، سائلاً الله العلي القدير أن يكون شهر خير وبركة على الجميع، كما استنكر المجلس الحملة الشرسة التي تقوم بها سلطات الاحتلال وقطعان المستوطنين ضد المقدسات الفلسطينية، وعلى رأسها المسجد الأقصى المبارك، وكذلك مقبرة باب الرحمة، رافضاً هذه الإجراءات، وداعياً العالم أجمع إلى الوقوف ضد هذه الانتهاكات، كما شجب المجلس التشريعات والقوانين التي تشرعها سلطات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني ومقدساته، والتي كان آخرها قانون خصم رواتب الشهداء والأسرى وعائلاتهم، وذلك من الأموال المستحقة للشعب الفلسطيني، معتبراً ذلك مخالفاً للشرائع والقوانين الدولية، مطالباً المؤسسات المعنية بالوقوف إلى جانب الأسرى الفلسطينيين، في مواجهة ظلم السجّان الإسرائيلي وغطرسته، ومطالباً بحرية الأسرى جميعاً، ونيل حقوقهم المشروعة والعادلة.

المفتي العام يشارك في افتتاح دورة تأهيل مفوضين سياسيين في أكاديمية الأمن الوقائي في أريحا

أريحا: شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - خطيب المسجد الأقصى المبارك، في حفل افتتاح دورة تأهيل مفوضين سياسيين؛ في أكاديمية الأمن الوقائي في أريحا، بحضور عديد من الشخصيات الرسمية، وبمشاركة ثلاثين ظابطاً وضابط صف من منتسبي التوجيه السياسي الوطني من مختلف محافظات الوطن.

وبين سماحته أن من يفرط بالقدس سراً أو علناً، فهو خارج ملة الإسلام، مؤكداً أن النصر حليف الفئة الصابرة المرابطة في فلسطين، وأن منظمة التحرير الفلسطينية هي الوطن المعنوي للكل الفلسطيني، وهي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، مؤكداً على ضرورة الوقوف إلى جانب القيادة الفلسطينية، وعلى رأسها سيادة الأخ الرئيس محمود عباس (أبو مازن)حفظه الله، الذي يمثل رمزاً من رموز السيادة الوطنية، وشدد سماحته على أن المسجد الأقصى المبارك هو للمسلمين وحدهم، لا يشاركهم فيه أحد، وأنه جزء من عقيدة كل مسلم في العالم أجمع.

المفتي العام يشارك في مؤتمر بيت المقدس الدولي التاسع

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - خطيب المسجد الأقصى المبارك، في فعاليات مؤتمر بيت المقدس الدولي التاسع، بحضور العديد من الشخصيات الرسمية والشعبية، وبحضور عديد من الوفود الدولية، وقال سماحته: إن مدينة القدس هي مهد الديانات،

وتحتل جزءاً كبيراً من عقيدة المسلمين والمسيحيين، مشدداً على ضرورة تسخير كل الطاقات العربية والإسلامية والدولية، واستغلال الجوانب القانونية كافة للتصدي للهجمة الشرسة التي يشنها الغرب على الأراضي الفلسطينية، كما شارك سماحته في افتتاح معرض الأرشيف العثماني الذي أقامته مؤسسة إحياء التراث والبحوث الإسلامية على هامش أعمال المؤتمر، والتقى سماحته كذلك على هامش المؤتمر بالعديد من الوفود المشاركة، وأطلعهم على آخر المستجدات والانتهاكات التي تقوم بها سلطات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني ومقدساته.

المفتي العام يشارك في حفل تكريم حفظة القرآن الكريم في رام الله

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين -المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية- خطيب المسجد الأقصى المبارك، في حفل تكريم حفظة القرآن الكريم والمتفوقين في التلاوة والتجويد، الذي أقامته وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- بحضور عديد من الشخصيات الرسمية والشعبية، حيث بيّن سماحته أن المسلم لا يستغني عن المصحف الشريف، ففيه حياة قلبه، ونور بصره، وهداية طريقه، وكل شيء في حياة المسلم مرتبط بهذا الكتاب العظيم، فمنه يستمد عقيدته، وبه يعرف عبادته، وبه ما يحتاج إليه من التوجيهات والإرشادات في الأخلاق والمعاملات، وقدم سماحته التهاني والتبريكات للخريجين ولحفظة كتاب الله الكريم، متمنياً لهم التوفيق في حياتهم العلمية والعملية.

خلال مؤتمر صحفي

المفتي العام: لا يعفى أي فلسطيني في ظل هذه الظروف الصعبة من السعي إلى الوحدة الوطنية

القدس: دعا سماحة الشيخ محمد حسين –المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية– خطيب المسجد الأقصى المبارك أبناء الشعب الفلسطيني جميعاً إلى الوحدة، ورص الصفوف، وذلك لمواجهة التحديات والانتهاكات التي يواجهها شعبنا الفلسطيني ومقدساته، وأضاف أنه في ظل هذه الظروف الصعبة، فإنه لا يُعفى أي فلسطيني من أن يسعى إلى الوحدة الوطنية، كما أدان سماحته الانتهاكات والاعتداءات التي تقوم بها سلطات الاحتلال وقطعان مستوطنيه ضد المسجد الأقصى المبارك، وأداء طقوس تلمودية، ورفع علم دولة الاحتلال فيه، معتبراً ذلك انتهاكاً صارخاً، وعدواناً على مشاعر المسلمين جميعاً،

مؤكداً على أن المسجد الأقصى المبارك وقف إسلامي للمسلمين وحدهم، وأنه لا يحق لغير المسلمين التدخل في شؤونه، كما أكد سماحته رفض الشعب الفلسطيني وقيادته للقرار الأمريكي باعتبار القدس عاصمة لكيان الاحتلال، ونقل سفارتها إليها، مؤكداً على أن القدس هي عاصمة دولة فلسطين الأبدية، وأن فتح السفارة الأمريكية في القدس هو بؤرة استيطانية أمريكية في القدس، وأن هذا القرار هو قرار مخالف للقوانين الدولية جميعها، التي تعتبر القدس أرضاً محتلة، كما أكد سماحته على أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، داعياً الجميع إلى الانضمام إليها، جاءت أقوال سماحته خلال مشاركته في مؤتمر صحفي عقد في مقر مفوضية الإعلام والتعبئة الفكرية التابعة لحركة فتح في رام الله، بحضور العديد من القيادات الرسمية والدينية.

المفتي العام يشارك في إلقاء الدروس الحسنية في المملكة المغربية

الرباط- شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية- خطيب المسجد الأقصى المبارك، في الدروس الحسنية التي تلقى في حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس، حيث شارك سماحته في إلقاء بعض من تلك الدروس الدينية، تحدث فيها عن شهر رمضان المبارك، وخيره وبركاته، مبيناً أن من أعظم القربات التي يتقرب بها المسلم إلى الله، في شهر رمضان، إعمار المسجد الأقصى المبارك، وشد الرحال إليه، وتعزيز ثبات أهله المرابطين فيه وفي أكنافه،

لا سيما في ظل العراقيل التي تضعها سلطات الاحتلال للحيلولة دون وصول المصلين لأداء عباداتهم فيه.

وعلى هامش زيارة سماحته إلى المملكة المغربية، قام بزيارة السفارة الفلسطينية ولقاء سعادة السفير جمال الشوبكي وطاقم السفارة، كما التقى العديد من الشخصيات الرسمية والشعبية المغربية والوفود المشاركة، وتمحور الحديث في هذه اللقاءات حول آخر المستجدات التي يتعرض لها شعبنا الفلسطيني وقدسه ومقدساته، وعلى رأسها المسجد الأقصى المبارك، وبخاصة الاعتداءات والانتهاكات المتواصلة ضده، مطالباً بضرورة العمل على دعم صمود الشعب الفلسطيني ومقدساته في ظل غطرسة الاحتلال وعنجهيته وعدوانه، وأشاد سماحته بما تقدمه المملكة المغربية ملكاً وحكومة وشعباً لنصرة إخوانهم الفلسطينيين، مؤكداً على عمق العلاقة بين الشعبين الفلسطيني والمغربي.

المفتي العام يشارك في المجلس العلمي الهاشمي التاسع والثمانين في عمان

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، خطيب المسجد الأقصى المبارك، في المجلس العلمي التاسع والثمانين، والثالث لهذا العام، الذي تنظمه وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية في المركز الثقافي الملكي، برعاية سمو الأمير هاشم بن الحسين، في العاصمة الأردنية عمان، بعنوان: (الأحكام الفقهية المتعلقة بالقدس والأقصى وواجب الأمة نحو الأقصى)، وذلك بحضور جمع من علماء الدين، ومشاركة عدد من السفراء والمسؤولين.

وأكد سماحته على أن فلسطين التي تحتضن القدس أرض خراجية وقفية، يحرم التنازل عنها، أو تسهيل تمليكها للأعداء، فهي من الأملاك الإسلامية العامة، وتمليك الأعداء لدار الإسلام، أو لجزء منها باطل، ويعد خيانة لله تعالى، ولرسوله وللمؤمنين ولأمانة الإسلام.

وأضاف قائلاً: (إننا ننوه للقاصي والداني، والعدو والصديق، بأن الولاية والوصاية والرعاية

الهاشمية على مقدسات القدس الإسلامية والمسيحية، هي للمملكة الأردنية الهاشمية، بقيادة جلالة الملك عبدالله الثاني، والذي يضطلع بهذا الواجب الديني، لرعاية هذه المقدسات، وحماية هذه الأرض المباركة).

وذكّر سماحته بالفتوى الصادرة عن مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثانية والعشرين، المنعقدة في الكويت، والتي نصت على أن زيارة القدس والمسجد الأقصى المبارك مرغّب فيها، ومندوب إليها، وعلى أولي الرأي في الدول العربية والإسلامية إيجاد الوسائل الممكنة لهذه الزيارة، مشيراً إلى أن عدداً كبيراً من الزائرين ينفرون يومياً إلى المسجد الأقصى المبارك، لإعماره وشد الرحال إليه.

وفي ختام فعاليات الجلسة، أشاد سماحته بعمق الروابط الأخوية بين الشعبين الأردني والفلسطيني، وما للهاشميين والأردنيين، ملكاً وحكومة وشعباً، من دور كبير وفاعل في حماية المسجد الأقصى المبارك والمدينة المقدسة.

نائب المفتي العام يشارك في مؤتمر (الصيرفة الإسلامية بين الواقع والمأمول) في جامعة النجاح الوطنية

نابلس: ممثلاً عن سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - شارك نائبه فضيلة الشيخ إبراهيم خليل عوض الله، في مؤتمر (الصيرفة الإسلامية بين الواقع والمأمول) والذي عقد في جامعة النجاح الوطنية، بحضور عدد من الخبراء والمتخصصين في هذا المجال.

وخلال كلمته في حفل افتتاح المؤتمر، حيّا فضيلته الحضور والمشاركين كافة نيابة عن سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، الذي كان له دور مهم مع علماء القدس في دحض المؤامرات التي شُنت ضد القدس ومسجدها الأقصى المبارك، مؤكداً على أن القدس للعرب والمسلمين، ولا يملك أحد أو أمّة نزع هذا الحق منهم.

وشدد فضيلته على أهمية التزام المصارف الإسلامية بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها المصرفية، فالعبرة بالعمل والمضامين لا بالشعارات والمسميات، مشيراً إلى أن تنافس المصارف الكبرى على شراء أسهم المصارف الإسلامية، دليل واضح على ربح هذه المصارف، ونجاح مشاريعها، ولكن ذلك لا يعني غض النظر عن أي تجاوز لحكم الله في أعمالها.

مجدداً فضيلته مطالبة سلطة النقد بأن تتولى مهمة الرقابة الشرعية على عمل المصارف الإسلامية، من خلال تخصيص دائرة مستقلة من دوائرها، لمتابعة هذا

الأمر، لضمان الشفافية والحيادية، ولطمأنة المتعاملين مع المصارف الإسلامية، على سلامة الالتزام بالأحكام الشرعية فيها.

نائب المفتي العام يشارك في احتفال وزارة الأوقاف لإحياء ذكرى الإسراء والمعراج

الرام: ممثلاً عن سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، شارك نائبه فضيلة الشيخ إبراهيم خليل عوض الله، في الاحتفال المركزي لإحياء ذكرى الإسراء والمعراج، وتكريم حفظة القرآن الكريم ومدرسيه، والذي أقيم تحت رعاية سماحة الشيخ يوسف ادعيس، وزير الأوقاف والشؤون الدينية، وحضور معالي المهندس عدنان الحسيني، وزير شؤون القدس ومحافظها، وفضيلة الشيخ إبراهيم زعاترة، مدير عام أوقاف شؤون القدس، واللواء بلال النتشة، الأمين العام للمؤتمر الوطني الشعبي للقدس، والسيد ناصر عياد، المفوض السياسي للمحافظات الشمالية، وعدد من مسؤولي وزارة الأوقاف.

وخلال كلمته، حيّا فضيلته الحضور والمشاركين باسمه ونيابة عن سماحة الشيخ محمد حسين، المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، ثم بيّن دور حادثة الإسراء والمعراج في تمكين الربط العقائدي بين المسجد الأقصى المبارك والمسجد الحرام، حيث تم هذا الربط من خلال الحادثة، والسورة القرآنية التي سميت بالإسراء، وافتتحت بالإشارة إلى الحادثة وذكر المسجدين، وهي سورة تتلى مثل السور القرآنية الأخرى في صلاة المسلمين، مما يعني أن هذا الربط عقائدي وتعبدي، وله معززات أخرى له؛ فالمسجد الأقصى كان

القبلة الأولى لصلاة المسلمين، ثم ثبت الأمر على المسجد الحـرام، الذي وضع لعبادة الله أولاً، ثم تلاه المسجد الأقصى بعد أربعين عاماً، وبهما إضافة إلى المسجد النبوي ينحصر شد الرحال، وأكد فضيلته على مكانة المسجد الأقصى المبارك في دين الإسلام وقلوب المسلمين، قائلاً: إنه لن يستطيع شخص بلغ ما بلغ من المراتب والقوة أن يطمس هذه الحقائق، فهو للإسلام والمسلمين، رغم أنف الكارهين، وقد أثبت المقدسيون ومن آزرهم من أبناء هذا الوطن، حرصهم على حماية المسجد الأقصى المبارك والذود عنه، حيث أنجزوا بإصرارهم وعزائمهم التراجع عن مشروع البوابات الإلكترونية، والكاميرات التي نصبت على أبواب المسجد الأقصى المبارك، فجعلوا ساحات القدس وأزقتها وشوارعها امتداداً لساحات المسجد الأقصى، مما أجبر سلطات الاحتلال على التراجع عن قراراتها بالخصوص.

وأشاد فضيلته بدائرة أوقاف شؤون القدس، التي تربط كل عام احتفالها بالإسراء والمعراج بفعالية تكريم حفظة القرآن الكريم، وهو ربط وجيه يستحق الإشادة والتقدير، فالأمران عقائديان وتعبديان ينبغي الحرص عليهما والاهتمام بهما.

مفتي محافظة بيت لحم يشارك في مهرجان القدس لنا

بيت لحم: شارك فضيلة الشيخ عبد المجيد العمارنة -مفتي محافظة بيت لحم- في مهرجان (القدس لنا) الذي نظمته مدرسة بنات بيت ساحور الثانوية، حيث ألقى فضيلته كلمة أكد

فيها على أهمية القدس ومقدساتها لدى الفلسطينيين، من جانب آخر ألقى فضيلته درساً دينياً على نزلاء مركز التأهيل والإصلاح (سجن آمر)، وشارك كذلك في المسيرة التضامنية مع الأسرى الفلسطينيين القابعين في سجون الاحتلال، واستقبل فضيلته وفداً أجنبياً من مسلمي فرنسا، وألقى عليهم درساً دينياً، وحضر حفل تخريج الفوج التاسع والثلاثين من طالبات مدرسة بنات بيت ساحور الثانوية، وكرم فضيلته في أثناء الحفل، وحضر كذلك حفل تخريج طلبة مدرسة ذكور الخضر الثانوية، وكذلك

حفل جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، بمناسبة مرور خمسين عاماً على تأسيسها، وألقى محاضرة دينية على طلاب الصف العاشر في ذكور مدرسة المهد الأساسية، بعنوان: (التعايش الإسلامي المسيحي) وشارك كذلك في حفل تكريم حفظة القرآن الكريم الذي أقيم في مسجد أبي عبيدة عامر بن الجراح في مخيم شعفاط، حيث تم تخريج ألف حافظ في مستويات مختلفة، منهم أحد عشر حافظاً للقرآن الكريم كاملاً.

مفتي محافظة جنين يلتقي محافظها

جنين: استقبل فضيلة الشيخ محمد أبو الرب - مفتي محافظة جنين- عطوفة اللواء إبراهيم رمضان -محافظ محافظة جنين- في مقر دائرة الإفتاء في المحافظة، حيث أطلع عطوفته على عمل دائرة الإفتاء، والتقى العاملين في الدائرة، وقد شكر فضيلته عطوفة اللواء على هذه الزيارة، مؤكداً على التعاون المشترك بين الدائرة والمؤسسات الرسمية والشعبية جميعها، لما فيه خدمة الوطن والمواطن، وقد أثنى عطوفة اللواء رمضان على عمل الدائرة، التي تقوم بنشر الوعي الديني، وإصلاح ذات البين، وحل المشكلات العائلية والعشائرية، متمنياً لفضيلة مفتي المحافظة والعاملين التوفيق، وكان فضيلته قد شارك في مؤتمر، بعنوان: (حقوق الطفل) وأكد فيه على حق الطفل في اللعب والتعليم، كما شارك في ندوة حول تنظيم أسواق المدينة، عقدت في المركز الكوري.

مفتي محافظة طولكرم يلقي محاضرات دينية عدة

طولكرم: ألقى فضيلة الشيخ عمار بدوي -مفتي محافظة طولكرم- محاضرات دينية عدة، فألقى محاضرة حول زراعة الأعضاء، وذلك في مدرسة اكتابا للبنات، ومحاضرة أخرى حول أحكام النفقة في الشريعة الإسلامية في

المركز الثقافي النسوي، ومحاضرة عن أحكام العمرة عقدت في المركز الثقافي النسوي، كما شارك في ندوة حول ذكرى الإسراء والمعراج، عقدت في جامعة فلسطين التقنية، علماً بأن فضيلته يلقي درسين فقهيين أسبوعياً في مسجد الكوثر بعد صلاة المغرب، يتناول فيها موضوعات تهم المواطنين في حياتهم الدينية والدنيوية، ويشارك كذلك في برنامج أسبوعي إذاعي بعنوان (أنت تسأل والمفتي يجيب) في إذاعة القرآن الكريم، يجيب فيها عن أسئلة المستمعين الفقهية.

مفتي محافظة طوباس يشارك في وقفات الدعم والتأييد لسيادة الرئيس الفلسطيني

طوباس: شارك فضيلة الشيخ حسين عمر – مفتي محافظة طوباس– في وقفات الدعم والتأييد التي أقيمت دعماً وتأييداً لسيادة الرئيس الفلسطيني محمود عباس حفظه الله، وذلك في ميدان الشهداء، وفي مدرسة أبي ذر الغفاري الأساسية، كما شارك فضيلته في ندوة بعنوان: (أكبر الشهداء وفرسان الحرية) في مقر الأمن الوطني، كما شارك في ندوة حول (الخدمات المصرفية والضوابط الشرعية لها) في قاعة حياة طوباس، وشارك كذلك في فعاليات يوم الأسير الفلسطيني، التي أقيمت في ميدان الشهداء تضامناً مع الأسرى الفلسطينيين المعتقلين في سجون الاحتلال.

مفتي محافظة سلفيت يشارك في مهرجان لدعم سيادة الرئيس الفلسطيني

سلفيت: شارك فضيلة الشيخ جميل جمعة –مفتي محافظة سلفيت– في المهرجان الذي أقيم دعماً وتأييداً لسيادة الرئيس الفلسطيني محمود عباس (أبو مازن) حفظه الله، والذي أقيم في جامعة القدس المفتوحة، كما شارك فضيلته في حفل إحياء ذكرى الإسراء والمعراج، والذي عقد في مقر المحافظة، وشارك كذلك في افتتاح مسجد في بلدة بديا في المحافظة، وفي اجتماع لمديري الدوائر المدنية والأمنية في المحافظة.

مفتي محافظة نابلس يشارك في ورشة عمل تلفازية حول الفساد

نابلس: شارك فضيلة الشيخ أحمد شوباش-مفتي محافظة نابلس- في ورشة عمل تلفازية لطلاب جامعة النجاح الوطنية، في كلية الشريعة والقانون، حول محاربة الفساد، وتعزيز قيم الشفافية والنزاهة والمساءلة، حيث حاور فضيلته العديد من الحضور والطلاب، حول مكافحة الفساد، وشارك كذلك في ورشة عمل، حول تعزيز الأمان في المخيمات، عقدت في المركز الإعلامي التابع للجنة الخدمات الشعبية في مخيم بلاطة، وذلك لمناقشة مشكلات المخيمات، وحلجاتها وسبل النهوض بها، وشارك كذلك في ندوة سياسية، بعنوان: (سبعون عاماً على النكبة) عقدتها وزارة الثقافة، بالتعاون مع جامعة القدس المفتوحة، وكذلك في ندوة سياسية قانونية، بعنوان: (الاعتقال الإداري) عقدتها محافظة نابلس، كما شارك في أمسية شعرية عقدها مركز يافا الثقافي، وشارك في الاحتفال بشفاء بضع وعشرين طفلاً، كانوا مصابين بالسرطان، وشارك في حفل افتتاح مكتب البنك الإسلامي الفلسطيني، وبعض المحلات التجارية، وشارك في حفل تكريم عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة في مخيم بلاطة، فازوا في مسابقات دولية ووطنية، وشارك في حفل تكريم أوائل الطلبة في بلدة جماعين، وألقى كلمة حول العلم، وأهمية العلم والعمل به، وشارك في يوم مفتوح لمدرسة روجيب، وشارك في المسيرة التضامنية مع الأسرى الفلسطينيين القابعين في سجون الاحتلال، واستقبل رئيس اللجنة الإدارية للهلال الأحمر في نابلس، وبحث سبل التعاون المشترك، وكان فضيلته قد شارك في عديد من البرامج الإعلامية، تناول فيها مختلف الموضوعات التي تهم المواطنين في حياتهم الدينية والدنيوية، وألقى العديد من الدروس وخطب الجمعة، تعلقت موضوعاتها بمختلف نواحي الحياة، وشارك كذلك في حل عديد من النزاعات، وإصلاح ذات البين.

مفتي محافظة غزة يلقي محاضرة بعنوان: (الإسراء والمعراج دروس وعبر)

غزة: ألقى فضيلة الشيخ حسن اللحام –مفتي محافظة غزة– محاضرة دينية في جامعة الإسراء في مدينة غزة، بمناسبة ذكرى الإسراء والمعراج، بعنوان: (الإسراء والمعراج دروس وعبر) بحضور عدد من أعضاء الهيئة التدريسية، وجمع من طلبة الجامعة.

وبيّن الشيخ اللحام خلال المحاضرة الدروس والعبر المستفادة من الإسراء والمعراج، وما يجب على المسلمين التأسي به، واتباع سنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، القدوة الحسنة.

وأكد الشيخ اللحام على أن ذكرى الإسراء والمعراج ينبغي الوقوف عندها للتأمل والتدبر، وأنها تضمنت معاني ومعجزات عظيمة، أثبتتها الآيات القرآنية الكريمة.

وأضاف أن رحلة الإسراء والمعراج كانت معجزة إلهية، أيد الله بها نبيه محمداً، صلى الله عليه وسلم، ونصر بها دعوته، كما ذكر الحكم والدروس المستفادة من معجزة الإسراء والمعراج، وفي الختام؛ أجاب اللحام عن أسئلة الحضور، واستمع إلى مداخلاتهم.

مسابقة العدد 141

س1: ما.....؟

1. أنواع نسك الحج.
2. رد النبي، صلى الله عليه وسلم، على عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، حين حصب بالحصى الحبشة الذين كانوا يلعبون في المسجد بحرابهم.
3. تفسير النبي، صلى الله عليه وسلم، للقوة التي أمر الله سبحانه بإعدادها.
4. جزاء العمرة إلى العمرة.
5. عدد الذين يسمح لهم بالاشتراك في الأضحية ببقرة واحدة.
6. السبع الموبقات التي أمر الرسول، صلى الله عليه وسلم، باجتنابها.

س2: متى...؟

1. سبق النبي، صلى الله عليه وسلم، زوجه عائشة، رضي الله عنها، في الجري.
2. يجب الحج على من أمكنه فعله/حسب الإمام مالك
3. عقدت جامعة القدس مؤتمر (الجيل الحاضر بين الأصالة والمعاصرة)

س3: من.....؟

1. المفلس من أمة محمد، صلى الله عليه وسلم
2. الخليفة المسلم الذي جعل للمرضعة راتباً من بيت المال
3. صاحب كتاب:
   أ. (عبقرية الصديق)
   ب. (تاريخ النص القرآني من الوحي إلى التدوين)
4. القائل:
   أ. (العادة طبيعة ثابتة)
   ب. (إنّا قوم أعزنا الله بالإسلام، فلن نلتمس العز بغيره)
   ج. (عجبت لمن لا يجد القوت في بيته، كيف لا يخرج على الناس شاهراً سيفه)
   د. أيا قدس المدائن أنت شمسي وطيفي في رحابكِ لا يغيبُ

تنبيه: يمكن استخراج إجابة أسئلة المسابقة من محتويات هذا العدد

جوائز المسابقة

قيمتها الكلية 1500 شيكل

موزعة على ستة فائزين بالتساوي

ملحوظتان :

- يرجى كتابة الاسم الثلاثي حسب ما ورد في البطاقة الشخصية (الهوية)، والعنوان البريدي، ورقم الهاتف وكتابة الإجابات بخط واضح .
- ترسل الإجابات إلى العنوان الآتي :

مسابقة الإسراء، العدد 141
مجلة الإسراء / مديرية العلاقات العامة والإعلام
دار الإفتاء الفلسطينية
ص.ب : 20517 القدس الشريف
ص.ب : 1862 رام الله

إجابة مسابقة العدد 139

السؤال الأول:

1. سليمان عليه السلام.
2. سلمان الهرفي.
3. بيت المقدس.
4. الفساد.
5. غرز الإبرة في موضع من الجسم، حتى يدمي ويوضع عليه الكحل أو الحبر فيخضر.
6. مكة.
7. تقليل مدة الإسراء، وأنه أسري به في بعض الليل من مكة إلى الشام.
8. الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وقص الشارب.
9. أربعة أشهر وعشراً.
10. لا يجوز.

السؤال الثاني:

1. عبد الله بن أبي بن سلول.
2. خالة جابر بن عبد الله.
3. الذي يسأل الناس أموالهم تكثراً.
4. هود عليه السلام.
5. عمر بن الخطاب.
6. الرسول، صلى الله عليه وسلم.
7. أ. ابن هشام الأنصاري.
   ب. الإمام الذهبي.
8. أ. أنطون الشوملي (أبو الوليد).
   ب. محمد مهدي الجواهري.
   ج. أنطون الشوملي (أبو الوليد).

السؤال الثالث:

أ. إذا بلغ.

ب. 1917م.

الفائزون في مسابقة العدد 139

الاسم	العنوان	قيمة الجائزة بالشيكل
1. روان عمر الشيخ	رام الله	250
2. مصعب عامر الشرباتي	الخليل	250
3. أيمن نعيم يوسف السوسي	غزة	250
4. ميادة عمر عبد اللطيف	القدس	250
5. محمود محمد عبد الكريم أبو فرح	طولكرم	250
6. منهل أحمد سلمان	طولكرم	250

ضوابط ينبغي مراعاتها عند الكتابة لمجلة الإسراء

حرصاً على التواصل بين مجلة «الإسراء» وقرائها الكرام، فإننا نتوجه إلى أصحاب الفضيلة العلماء وأصحاب الأقلام من الأدباء والمفكرين أن يثروا مجلتهم بالكتابة، للاستفادة من عطائهم الكريم، آملين أن تصل مشاركاتهم من خلال المقالات والأبحاث والقصائد الشعرية الهادفة، إضافة إلى ملاحظاتهم السديدة، علماً أن موضوعات المجلة متنوعة، تشمل المجالات الدينية والإنسانية والثقافية والعلمية وغيرها، ويخصص لكل موضوع ينشر مكافأة مالية جيدة.

ونلفت الانتباه إلى ضرورة مراعاة قواعد الكتابة وضوابطها، ومنها :

1. طباعة المادة المراد نشرها على الحاسوب، وترسل عن طريق البريد الإلكتروني، أو باليد.
2. ألا يزيد المقال عن (1500) كلمة، والبحث عن (3000) كلمة.
3. كتابة نصوص الآيات من المصحف الرقمي مع تشكيلها، وتوثيق أرقامها.
4. تخريج الأحاديث من مظانها المعتبرة، وأن تكون مشكَّلة، وصحيحة.
5. التوثيق عند الاقتباس سواء من الإنترنت أم الكتب والمراجع والمصادر الأخرى.
6. عمل هوامش ختامية، تشمل المعاني والتوثيق ... إلخ.

مع التنبيه إلى ضرورة تجنب إرسال مقالات أو بحوث سبق نشرها، سواء في مجلة الإسراء أو غيرها، إضافة إلى الامتناع عن إرسال مقالات منسوخة عن مجلات أو مواقع الكترونية

نستقبل المراسلات على العنوان الآتي :

القدس : مجلة الإسراء / فاكس : 6262495 ص.ب: 20517

الرام : تلفاكس : 2348603 ص.ب 1862

E.mail : info@darifta.org - israa@darifta.org